استخدام مراقبي الحسابات الهندسة المالية الإسلامية كأداة لتقويم إدارة مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية "بحث تطبيقي في عينة من المصارف الإسلامية"

The use of Auditors the Islamic Financial Engineering tool for Assessing Funding Risk Management in Islamic Banks Applied research on a sample of Islamic banks

جميل ثاجب يوسف
الباحث

المحاسب القانوني د. صلاح نوري خلف
ديوان الرقابة المالية الاتحادي

المستخلص

واجهت الصناعة المالية الإسلامية تحديات عديدة، ولعل أهمها عدم توافر أدوات لإدارة المخاطر السليمة التي تلبي المتطلبات الشرعية من جانب، وتحقيق ميزة الكفاءة الاقتصادية من جانب أُخر، لذا يتطلب الأمر البحث عن طرق مبتكرة لإدارة المخاطر المصرفية الاسلامية،كون الصناعة المالية الاسلامية تعد صناعة حديثة العهد ، إذا ما أردنا مقارنتها مع الصناعة المالية التجارية (التقليدية)،ومما يزيد من إشكالية إدارة المخاطر في الصناعة المالية الاسلامية طبيعة المعالجة التي ينبغي أن تكون متوافقة مع الشريعة الاسلامية ،فضلا عن الكفاءة الاقتصادية، ومما تقدم جاءت أهمية البحث ليسلط الضوء على مدخل الهندسة المالية الإسلامية والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها،عن طريق استعمالها كمدخل حديث في إدارة المخاطر في الصناعة المالية الإسلامية، واقتراح برنامج تدقيق إدارة المخاطر على وفق ما جاء في الهندسة المالية الإسلامية واعتماده من مراقبي الحسابات لتقويم إدارة مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية،إذ خلص البحث إلى مجموعة من الاستنتاجات أهمها عدم وجود آلية معتمدة لتطوير المنتجات التمويلية الإسلامية لدى المصارف الاسلامية عينة البحث واعتماد هذه المصارف على صيغ تمويلية محددة في سنوات البحث دون التوسع في مُنح منتجات تمويلية جديدة،أما أهم التوصيات فهي ضرورة اعتماد آلية لتطوير المنتجات التمويلية القائمة ،والعمل على الإفادة مما تهيأه الهندسة المالية الإسلامية في هذا الجانب.

Abstract:

Experience the Islamic financial industry faces many challenges, most notably the lack of proper risk management tools that meet the requirements of legality and economic efficiency advantage from another side, so it requires the search for innovative ways to manage the risk of Islamic banking, Islamic finance industry is manufacture up-to-date, if compared with the financial industry (traditional), which increases the problematic of risk management in the Islamic financial industry nature of treatment which should be compatible with Islamic law, as well as economic efficiency, thereby Progress came the importance of research to highlight the entrance to Islamic financial engineering and the goals sought to be achieved through the use of modern input on risk management in the Islamic financial industry, And propose risk management audit programme according to Islamic financial engineering and approval of Auditors to evaluate the management of financing risks in Islamic banks, concluded that research into a range of conclusions, notably the lack of a mechanism to develop the Islamic financial products Islamic banks research sample banks and adoption of specific funding formulas in years without expansion in granting new financing products, the most important recommendations is the need to adopt a mechanism for development of existing financing products and work to which Islamic financial engineering will This aspect .

١ـ المقدمة :

نظراً للنمو السريع في حجم،ونطاق الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف الإسلامية في بلدان كثيرة ،فقد أصبح موضوع إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية يحظى بأهمية متزايدة ،إذ لا يخلو العمل المصرفي الاسلامي من المخاطر التي تطرح تحدياً لها يهدد وجودها،إذ إنّ المصارف الإسلامية ليست

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مؤسسات وساطة مالية فحسب بل تمارس المهنة المصرفية بأدوات استثمارية تكون فيها، بائعاً، ومشترياً، وشريكاً،فهي أشبه بالمؤسسة المالية الشاملة ،ولذلك فهي عرضة للكثير من المخاطر لذلك هناك حاجة ملحة لتحديد، وقياس، ومراقبة مثل هذه المخاطر،ولما يمتاز به العمل المصرفي الإسلامية من التزامه بما جاء في الشريعة الإسلامية فقد نتج عن هذا الالتزام نوع جديد من المخاطر يتعلق بتركيب أصول وخصوم هذه المصارف،فصيغ التمويل الإسلامية ممارسة مصرفية جديدة تفردت بها المصارف الإسلامية ولا نجد ما يماثل مخاطر هذه الصيغ في المصارف التقليدية،ولما تقدم ذكره تُعدّ إدارة مخاطر في المصارف الإسلامية من أصعب المهام التي يواجهها الأفراد، والمحللين، والخبراء لما تحتويه من تحاليل إحصائية متقدمة والتي تعد الأساس في إدارة مخاطر فضلاً عن صعوبة تفسيرها لما يتطلب من خبرة ،ومعرفة في الأمور الشرعية، والفتاوى ،لذا يبرز هنا دور مراقب الحسابات الذي يؤدي دورا تقويميا مهماً لإدارة المخاطر،لما يمتلكه من معارف، وخبرات، ومهارات تجعله مؤهلاً لذلك، والأكثر تأهيلاً لتقويم إدارة مخاطر،لذلك أثارت قضية " إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية " اهتمام الباحثان لدراستها،وبحثها وسعيا إلى استعمال مدخل جديدة في إدارة المخاطر، وهو مدخل الهندسة المالية الإسلامية.

٢- الإطار النظري :

٢-١ نشأة المصارف الإسلامية ومراحل تطورها:

يرجع الفضل في إنشاء أول مصرف رسمي في الإسلام إلى الوزير علي بن عيسى الذي اضطرته حالة الخزينة الحرجة في وزارته الأولى (سنة ٣٠٠-٣٠٤هـ) أن يدفع الجهبذين اليهود إلى تأسيس مصرف للدولة، وبقي هذا المصرف الرسمي حتى سنة ٣١٦هـ وكان الخليفة حريصا على حفظ الثقة به، إذ كانت مهمة المصرف الرئيسية تقوم على تسليف الدولة ما تحتاج إليه من النقود مع الاعتماد على الواردات كضمان.

أما الصيرفة فيرجع تاريخها إلى العصر العباسي إذ كانت تقدم القروض والعقود التجارية والمالية والبيع بالنسيئة ، وكانت المهمة الأولى للصراف تقويم النقد من إذ الجودة ووزنها، فضلاً عن تحويل النقود أو صرفها لأغراض التجارة بخاصة ، ولم يكن سعر التحويل يعتمد على النقود وحدها بل على حالة الأسواق للحسابات التجارية وسعر الذهب والفضة ، ثم أدى توسع التجارة في العصر العباسي الثاني إلى توسع أعمال الصرافين ، فأخذوا يشتغلون بالتسليف ويقبلون الودائع ويتوسطون بين الناس (العبيدي ، ٢٠٠٨ : ٣٩) .

وفي العصر الحديث،وقبل المحاولات القانونية لإنشاء المصارف الإسلامية قامت مجموعة تجارب سعت إلى إحياء الصيغ الشرعية في بعض مجالات التمويل منها الدعوة إلى إنشاء بنك خاص على وفق القواعد الإسلامية المقررة في الفقه الإسلامي في الجزائر نهاية عشرينات القرن الماضي(بلعباس،٢٠١٣: ٢٤)،فضلاً عن محاولة اختيار صيغة المشاركة المتناقصة للحصول على تمويل بدل التمويل المصرفي ألربوي في السودان في العشرينات والثلاثينات القرن الماضي (غربي،٢٠١٤: ٦١)،أما الفكرة الأساسية للأنشطة والعمل المصرفي لتقديم منتجات على وفق حكم الشريعة الإسلامية فقد بدأت منتصف الثلاثينيات من القرن الماضي،وكانت أول محاولة لإنشاء المصارف الإسلامية في إحدى المناطق الريفية في الباكستان في الأربعينيات من ذلك القرن عن طريق إنشاء مؤسسة تقوم بإستقبال الودائع من الموسرين والطبقات الغنية من أجل إقراضها إلى المزارعين المحتاجين للأموال وبدون فوائد(الشمري ،٢٠١٢ : ٩٣)(مندور، ٢٠١٣: ٢٧١)،وقد كانت فكرة إنشاء هذا المصرف الإسلامي من أجل تحسين إنتاج فقراء المزارعين والنهوض بمستواهم ألمعاشي، دون أن يتقاضى أصحاب هذه الودائع أي عائد عليها،كما أن القروض المقدمة إلى المزارعين كانت بدون فائدة أيضا،وإنما كانت تلك المؤسسة تتقاضى أجوراً رمزية تغطي نفقاتها الإدارية فقط،غير أن هذه المؤسسة أغلقت أبوابها في أوائل الستينيات،نتيجة لعدم استمرار الإقبال على الإيداع فيها، وإنشاء أول مصرف أسلامي في ماليزيا باسم (صندوق الحج وشؤون الحجيج) في الخمسينيات(Faruq ،٢٠١٤: ٢٢)إذ أُنشأ صندوق إدخار يضمن للحجيج أداء فريضة الحج دون إرهاق مادي (فارس وآخرون،٢٠١٤: ٣)،وفي عام ١٩٦٣ تأسس في إحدى قرى الريف المصري وهي قرية(ميت غمر)التابعة لمحافظة الدقهلية بنك محلي للادخار،إذ لم يكن يدفع أي فوائد على الودائع،ولا يتقاضى فوائد على القروض التي كان يمنحها إلى المودعين فقط لاستعمال في إغراض الزراعة وشراء

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الآلات الزراعية والإسكان(النجار،١٩٧٧ : ١١٥)،ويشير احد الكتاب بأن مراحل تطور المصارف الإسلامية في العصر الحديث مرت بسبع مراحل هي:

المرحلة الأولى :- مرحلة دخول المصارف التقليدية إلى العالم الإسلامي (١٩٥٠-١٨٥٠) وتزامنت هذه المرحلة مع الحملات الاستعمارية التي واجهها العالم الإسلامي في تلك المرحلة وسياستها المالية القائمة على نظام الفوائد الربوية .

المرحلة الثانية :- مرحلة التمهيدية لظهور المصارف الإسلامية (١٩٧٠-١٩٥٠) تميزت هذه المرحلة بظهور النماذج الأولى للبنوك الإسلامية في ماليزيا (صندوق الحج) وباكستان ومصر (بنوك الادخار المحلية) سنة ١٩٦٣.

المرحلة الثالثة:- مرحلة تأسيس المصارف الإسلامية (١٩٨٠-١٩٧٠) تزامنت هذه المرحلة مع زيادة في أسعار النفط في بداية السبعينيات من القرن الماضي، وتميزت بتأسيس أول بنك إسلامي عمومي (بنك ناصر الاجتماعي) في مصر عام ١٩٧١و أول بنك إسلامي دولي مؤسس بين الحكومات (البنك الإسلامي للتنمية) في جدة عام ١٩٧٥ و أول بنك إسلامي خاص (بنك دبي الإسلامي) في الإمارات عام ١٩٧٥.

المرحلة الرابعة :- مرحلة توسع نشاط المصارف الإسلامية (١٩٩٠-١٩٨٠) تميزت هذه المرحلة بتحويل الأنظمة المصرفية لباكستان وإيران والسودان إلى نظام إسلامي،وظهور مجموعات مالية كبيرة ومنظمة (دار المال الإسلامي ومجموعة البركة) وامتد العمل المصرفي الجديد إلى الدول الأوربية (سويسرا،الدنمارك،بريطانيا) إذ تأسس أول بنك إسلامي في أوربا عام ١٩٨٣(المصرف الإسلامي الدولي بالدنمارك) .

المرحلة الخامسة :- مرحلة انتشار المصارف الإسلامية (١٩٩٠- ٢٠٠٠)تميزت بالبعد العالمي الذي أصبح للبنوك الإسلامية،والاهتمام المتزايد للبنوك التقليدية بمجال العمل المصرفي الجديد،وكان Citi (bank) أول بنك تقليدي أجنبي قام بتأسيس بنك إسلامي كامل في دولة البحرين عام ١٩٩٦.

المرحلة السادسة :- مرحلة تنظيم المصارف الإسلامية (٢٠١٠-٢٠٠٠) تزامنت مع حملات اتهام المصارف الإسلامية بتمويل الإرهاب نتيجة لتداعيات إحداث سبتمبر٢٠٠١، وتميزت بقيام الكثير من المصارف المحلية بالتحول إلى مصارف إسلامية،زيادة على تأسيس المؤسسات الداعمة إقليميا،ودولياً بقبول الأنموذج المصرفي الإسلامي والعمل على تنظيمه و تأطيره من المصارف المركزية،ومؤسسات التمويل الدولية .

المرحلة السابعة :- مرحلة تقديم المصارف الإسلامية(٢٠١٠- اليوم) تزامنت هذه المرحلة مع تداعيات وانعكاسات الأزمة المالية العالمية (٢٠٠٩-٢٠٠٧) التي أدت إلى إفلاس الكثير من المصارف التقليدية(غربي،٢٠١٤: ٦١و٦٢).

٢-٢ مفهوم وتعريف المصارف الإسلامية :

جاء في معجم الوسيط بأن كلمة مصرف في اللغة العربية هي على وزان مَفعِل أي (مكان الصرف) فهو اسم مكان مشتق من الصرف، لذلك سمي البنك ((مصرفاً)) وقد وردت في القران الكريم في سورة الكهف ((ولم يجدوا عنها مصرفاً)) أي مكان الذي ينصرفون إليه،ويحتمون به ، والصرف عند الفقهاء هو بيع الأثمان بعضها ببعض، كبيع الذهب بالذهب،أو الذهب بالفضة (السويدان،٢٠١١: ٤٢)(مندور، ٢٠١٣: ٢١).

ويتركز مفهوم المصارف الإسلامية على أنّها " مؤسسات مالية أسلامية تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية كما تُباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية بغية المساهمة في غرس القيم والمثل والخلق الإسلامية في مجال المعاملات والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل الأموال بقصد الإسهام في تحقيق الحياة الطيبة الكريمة للأمة الإسلامية " (الرفاعي ،٢٠٠٤: ١٧) .

ومن هذا المنطلق تبغي المصارف الإسلامية الحصول على الكسب الحلال بالتعاون بينها وبين زبائنها لِكونهم شركاء يتقاسمون الأعباء والمكاسب مما يؤكد قاعدة (الغنم بالغرم) وتتأكد هنا الصفة الايجابية التي تتميز بها المصارف الإسلامية،إذ يتفاعل المصرف الإسلامي مع الأفراد كي يشاركهم في استثماراتهم ويدعوهم للمشاركة في استثماراته (الشرع ،٢٠٠٨: ٢٣) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد عرف الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية المصرف الإسلامي بأنّه (مؤسسة إسلامية تقوم على تجميع الأعمال المصرفية والمالية وإعمال الاستثمار وإنشاء مشروعات التصنيع والتنمية الاقتصادية والإسكان الأعمار والإسهام فيها من الداخل والخارج).

كما عرفته لجنة خبراء التنظيم في المصارف الإسلامية بأنه(مؤسسة مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي ،وتحقيق عدالة التوزيع ، ووضع المال في المسار الإسلامي)(لجنة الخبراء،١٩٧٩ :٣٩).

كما عُرفَّت المصارف الإسلامية بأنها(مؤسسات مالية مصرفية لتجميع الأموال،وتوظيفها على وفق إحكام الشريعة الإسلامية بما يخدم مجتمع التكافل الإسلامي،وتحقيق العدالة بالتوزيع ، مع الالتزام بعدم التعامل بالفائدة الربوية آخذا أو إعطاءً وباجتناب أي عمل مخالف لإحكام الإسلام).(ال زيد ، ١٩٩٨: ٢١)

وعُرفَّ آخر المصرف الإسلامي بأنه(المصرف الذي يلتزم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في معاملاته المصرفية والاستثمارية جميعاً، وعن طريق تطبيق مفهوم الوساطة المالية القائم على مبدأ المشاركة في الربح أو الخسارة،وعن طريق إطار الوكالة بنوعيها العامة والخاصة)(الموسوي،٢٠١١: ٢٧)(الشمري،٢٠٠٩: ١٥٥). وتعد المصارف الإسلامية مصارف تجارية رخص له بتعاطي الأعمال المصرفية ضمن أحكام الشريعة الإسلامية(سمحان وموسى،٢٠٠٩ :٣٠) .

ومما تقدم نجد ان المصارف الإسلامية ما هي إلاّ:

- مؤسسه مالية مصرفية إسلامية تقوم على تجميع الأموال،وتوظيفها على وفق إحكام الشريعة الإسلامية.
- مؤسسه تلتزم بعدم التعامل بالفائدة الربوية آخذا أو عطاءً وتجتنب أية إعمال تخالف أللإحكام الشرعية للإسلام.
- مؤسسه توظيف الأموال في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي ،وتحقيق عدالة التوزيع ، ووضع المال في المسار الإسلامي.

٢-٣ **أسس عمل المصارف الإسلامية:**أهم الأُسس التي يقوم عليها العمل في المصارف الإسلامية هي:(الشاعر، ٢٠١١: ٢٧)

أ- اعتماده الشريعة الإسلامية :ـ تحكم ممارسات المصرف إحكام الشريعة الإسلامية وبالنتيجة،فإنّ المنتجات والخدمات جميعها التي يقدمها تأتي في إطار تعاليم الدين الإسلامي ،والتركيز على أخلاقيات العمل وتوزيع الثروة والعدالة الاجتماعية والاقتصادية .

ب- نبذه للربا:ـــ ان التزام المصارف الإسلامية بعدم التعامل بالربا هو الالتزام بهدي القرآن الكريم وقد ذكر ذلك في آيات قرآنية كثيرة مثل قوله تعالى (واحل الله البيع وحرم الربوا) (البقرة : آية ٢٧٥) وقوله تعالى :(يأيها الذين أمنوا لا تأكلوا الربوا أضعفاً مضعفة) (آل عمران: آية١٣٠)، فالمصارف الإسلامية لا تتعامل بالربا مهما كانت صوره وإشكاله إيداعا وإقراضاً وأخذا أو إعطاء.

ج- زيادة المال بالجهد والعمل:ـــ إن المال وحده ليس المصدر لجمع الثروة، وأن المال لا يبغي أن يولد المال، بل يتولد بالعمل والجهد، فالشخص يستحق المكافأة مقابل ما يبذل من جهد، وعلى العكس من ذلك، لا ينبغي أن يتوقع من لا يبذل الجهد أي عائد.

د- تقاسم المخاطر :ـــ يقوم العمل في المصارف الإسلامية على تقاسم الفرد والمصرف المخاطر الكامنة في أي معاملة مالية، والغرض من ذلك هو ضمان عدم اعتماد محدد سلفاً كما في المصارف التقليدية،إذ يتحمل صاحب المشروع المخاطر جميعها،بصرف النظر عن نتيجة المشروع،وفي المصارف الإسلامية لا وجود لربح أو خسارة دائمين للشخص نفسه، ولكن هناك دائما ربحا و خسارة لطرفي العمل (الخاقاني،٢٠١١: ١٩٦).

٢-٤ **خصائص المصارف الإسلامية :**

تتميز المصارف الإسلامية بخصائص وسمات معينة وتمارس إعمالها المصرفية بأسلوب مختلف عن إعمال المصارف التجارية التقليدية،ومن أهم هذه الخصائص (الموسوي ، ٢٠١١: ٣٥-٣٦) :

أ- الالتزام بإحكام الشريعة الإسلامية في إعمالها المصرفية جميعاً،إذ تلتزم بتمويل الأنشطة التي تدخل في دائرة الحلال وتتجنب الأنشطة الأخرى الواقعة في دائرة التحريم.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب- تستمد المصارف الإسلامية إطارها الفكري الاقتصادي من نظرية الاستخلاف، إذ تقوم هذه النظرية على أساس ان الله (جل جلاله)هو خالق هذا الكون وان الملكية الموجودة في هذا الكون هي لله وحده فهو مالك الملك،إما الإنسان فهو مستخلف في هذه الأرض.

ج- تبذل المصارف الإسلامية قصارى جهدها من أجل تعبئة أقصى قدر من الأدخارات المكتنزة مستندة بذلك إلى الشريعة الإسلامية التي تحرم الاكتناز وتحاربه لما يتضمنه الاكتناز من عدم الانتفاع من الموارد.

د- تعمل المصارف الإسلامية جاهدة في تقديم أقصى المنافع للمجتمع عن طريق قيامها بالإعمال والنشاطات والخدمات التي من شأنها إفادة المتعاملين معها والمساهمين فيها.

٢-٥ مفهوم وتعريف الهندسة المالية الإسلامية:ـ

قبل التطرق إلى مفهوم وتعريف الهندسة المالية الإسلامية فإنّ من الضروري التطرق إلى مفهوم الهندسة المالية التقليدية وذلك لكونها قد سبقت الهندسة المالية الإسلامية في الظهور بمفهومها الحديث،إذ ظهرت لأول مرة للوجود في منتصف الثمانينيات من القرن الماضي وذلك عندما قامت بنوك لندن بإنشاء إدارات لمساعدة مُنشآت الإعمال في مواجهة المخاطر التي يسببها لها زبائنها،وإيجاد حلول لتلك المشكلات كأداة لمواجهة المخاطر، فالهندسة المالية(Financial engineering)هي إحدى فروع علوم تخمين المُخاطر أو علم قياس المخاطر(هندي، ٢٠٠٦: ١٣)، إذ تهتم الهندسة المالية بابتكار أدوات مالية جديدة لتنشيط الاستثمار في الخدمات المالية مما يؤدي إلى زيادة العائد وتخفيض المخاطرة (Tufano, 1996: 326) ليستقر مصطلح " الهندسة المالية " مع بداية القرن الواحد والعشرين، بوصف الهندسة المالية لا يقتصر دورها على تخفيض التكاليف في الأنشطة موضوع اهتمامها بل يمتد إلى أبعد من ذلك إذ التطوير والابتكار للكثير من المنتجات المالية الجديدة ، وتقديم الخدمات والحلول الإبداعية للكثير من المشكلات التي تواجه مُنشآت الإعمال ، وخاصة مواجهة المخاطر التي تتعرض لها هذه المنشات(توفيق، ٢٠١٠: ٥) .

وينظر(Mason& Tufano) إلى الهندسة المالية كعملية لبناء أدوات مالية معقدة لا تختلف في مضمونها عن قوالب البناء في تشييد المباني، ولكن عناصر البناء هنا هي الأدوات المالية الموجودة كالعائد ومخاطر الائتمان ومخاطر الأسعار كأسعار الفائدة وأسعار المخاطر(Mason& ufano,1995: 22) .

وعُرفَّت الهندسة المالية من الجمعية الدولية للمهندسين الماليين (IAFE) وهي هيئة متخصصة أنشئت تحديدا للمهندسين الماليين بأنها" التطوير والتطبيق المبتكر للنظرية المالية والأدوات المالية لإيجاد حلول للمشكلات المالية المعقدة ولاستغلال الفرص المالية "،وعُرفَّت الهندسة المالية بأنّها تصميم وتطوير وتطبيق عمليات وأدوات مالية مستحدثة وتقديم حلول خلاقة ومبدعة للمشكلات المالية (Finnerty ١٩٨٨، ٤) .

ويُعرفَّ آخر بأنها(تصميم وتطوير والتزود بالتقنيات مالية مبتكرة وصياغة حلول عملية للمشاكل المالية)(shehab,1996:70)وعُرفَّها (kotby) " توظيف استراتيجيات إدارة المخاطر في تحليل المخاطر المالية التي تواجه الشركة " (kotby، 1990: 217).

أما تعريف الهندسة المالية الإسلامية ومفهومها فالهندسة في اللغة فمشتق من الهنداز، مُعَرب أب أنداز، فأبدلت الزاي سينا لأنه ليس لهم دال بعده زاي(الشرباصي،١٩٨١: ٤٩٣) وعُرفَّت بأنها(فن صياغة المدخلات المالية لتلبية حاجات وميول مستخدمي الأموال فيما يخص المجازفة وفترة الاستحقاق والعائد)(المكاوي ، ٢٠١١: ١٥)،كما عُرَّفت بأنها(توليد(خلق)أدوات أو أوراق مالية جديدة، أي أنه يعني في مجمله استنباط وسائل وأدوات مالية جديدة لمقابلة حاجات المستثمرين أو طالبي التمويل المتجددة لأدوات التمويل التي تعجز الطرق الحالية عن الإيفاء بها) (Obaidullah,1998 :13)وعُرفَّت كذلك بأنّها(التصميم والتطوير والتنفيذ لأدوات واليات مالية مبتكرة، والصياغة لحلول إبداعية لمشكلات التمويل)(سويلم ،٢٠٠٠: ٥) تُعرفَّ الهندسة المالية الإسلامية بأنها(مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل الأدوات والعمليات المالية المبتكرة،فضلاً عن صياغة حلول إبداعية لمشكلات التمويل في إطار توجهات الشرع الإسلامي)(فتح الرحمن،٢٠٠٢: ١)إذ تبحث الهندسة المالية الإسلامية عن الأساليب والطرائق التي تحدد لها الابتكار عن طريق تصميم وتطوير لمنتجات وأدوات مالية مبتكرة فضلاً عن تقديم حلولاً مالية لتلبية حاجات الحقيقية للمتعاملين مع المصرف، وبذلك تتميز

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأدوات المالية المبتكرة بمستوى أفضل من الكفاءة والفعالية وكل ذلك في إطار ضوابط الشريعة الإسلامية،وعن طريق ما جاء في التعاريف المذكور آنفاً، يمكن وضع إطاراً محدداً للهندسة المالية فهي تعني تصميم وتطوير وتطبيق عمليات وأدوات مالية مستحدثة وتقديم حلول خلاقة مبدعة للمشكلات المالية،وفي ضوء هذا الإطار يتحدد نطاق الهندسة المالية بثلاثة مجالات رئيسية :(فرج،٢٠٠٧: ٢٣)

أ- ابتكار أدوات مالية جديدة ، مثل تقديم أنواع مبتكرة من السندات أو الأسهم الممتازة والعادية.

ب-إبتكار آليات تمويلية جديدة من شأنها تخفيض التكاليف الإجرائية لأعمال قائمة مثل التبادل عن طريق الشبكة العالمية .

ج-إبتكار حلول خلاقة مبدعة للمشكلات المالية التي تواجه مُنشآت الإعمال مثل إدارة السيولة أو الديون، أو إعداد صيغ التمويلية لمشاريع معينة تلائم الأوضاع المحيطة بالمشروع وإبتكار استراتيجيات جديدة لإدارة مخاطر الاستثمار .

٢-٦ تاريخ الهندسة المالية الإسلامية : ويمكن تجسيد المراحل التي مرت بها تطورات الهندسة المالية الإسلامية منذ نشأتها وحتى يومنا هذا بثلاث مراحل رئيسيةٍ وهي(عماري وآخرون،٢٠٠٩: ٦-٨)

أ- مرحلة التنظير للهندسة المالية الإسلامية :- يعود تاريخ بداية التنظير للهندسة المالية الإسلامية كتخصص اقتصادي إلى الستينيات من القرن الماضي عندما أخذت مجموعة من العلماء والفقهاء المسلمين تتصدى للبنوك والمؤسسات المالية التشريعية والتنظيمية الوطنية القائمة على أساس الفائدة،والموروثة أصلا من النظام المصرفي الاستعماري الذي كان سائداً آنذاك.

ب- مرحلة التجربة وبداية تطبيق الهندسة المالية الإسلامية :- سادت هذه المرحلة منذ بداية السبعينات حتى تسعينات القرن الماضي إذ اقترنت هذه المرحلة بانطلاق مسيرة المصارف الإسلامية، والتي تجسدت بشكل حقيقي في بنك دبي الإسلامي سنة ١٩٧٥ وما نتج عنها تطبيق مبدئي للهندسة المالية الإسلامية.

ج- مرحلة التوسع في توظيف الهندسة المالية الإسلامية :- امتدت هذه المرحلة من التسعينات وحتى يومنا هذا واتسمت بالتوسع في تطبيق الهندسة المالية الاسلامية عن طريق تحديد آليات التمويل الإسلامي وابتكار منتجات مالية لها طابع إسلامي،محدثة بذلك نقله نوعية في مفهوم ومهام العمل المصرفي والمالي الإسلامي.

٢-٧ أهمية الهندسة المالية الإسلامية :-

إن المصارف الإسلامية بحاجة اليوم إلى محفظة متنوعة من الأدوات والمنتجات المالية التي تفرضها المتغيرات الاقتصادية ،وليس هناك منتج يستوفي هذه المتطلبات وابرز شاهد على ذلك هو واقع المصارف التقليدية نفسها (Al-Taani,2013:11)،وتأتي أهمية للهندسة المالية على وفق المنهج الإسلامي في جانبيها العلمي والعملي عن طريق الأتي :(نصار،٢٠٠٥:٤)

أ- في الجانب العلمي يمكن إيجازه بأنها:

- تؤدي أدوات الهندسة المالية إلى استكمال منظومة الاقتصاد الإسلامي ومواكبة التطور العلوم المالية .
- تساعد الهندسة المالية الإسلامية في بناء وتطوير الكوادر المصرفية،يمتازون بالمعرفة بالأمور الشرعية والخبرة المصرفية اللازمة .
- ان الأصل في المعاملات المالية هو حرية البيع والشراء،إذ لا يجوز تحريم أية صيغة تمويلية جديدة حتى يتبين أنها محرمة شرعاً.
- أن العبرة في المعاملات المالية للعلل والمقاصد إذ إنّ أحكام فقه المعاملات معلله،وعللها مرتبطة بالحكم الشرعي وجوداً وعدماً بعكس فقه العبادات التي ينبغي التوقف فيها عند حدود النص، لذلك عملية إلحاق العقود المالية المستجدة بأصول لها في الفقه الإسلامي مسترشدين بالعلة .

ب- في الجانب العملي يمكن إيجازه بأنها:

- تبرز أهمية الهندسة المالية الاسلامية في ابتكار ما يلبي حاجات تمويلية حديثة يتطلبها العمل المصرفي الاسلامي،كون الأدوات التمويلية المتعامل بها ألان عبارة عن أدوات تمويلية طورت منذ فترة زمنية طويلة كانت تلبي حاجات المتعاملين في السوق في حينه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- ضرورة الإفادة من التطورات الحاصلة في الأسواق المالية العالمية بدلاً تجاهها من المصارف الاسلامية،والعمل على الإفادة منها عن طريق عكس تلك التطورات بما يلائم طبيعة عمل المصارف الإسلامية.

- تتيح الهندسة المالية الاسلامية وعن طريق توظيف التكييف الفقهي البحث في العقود المالية الاسلامية والعمل على تكييفها فقهيا وبما يلائم الشريعة الاسلامية ،كون ان المصارف الاسلامية لا يمكن لها التعامل بها إلا بعد استحداث أو ابتكار أفكار تجعلها قابلة للتطبيق العملي .

- إذا وضعنا التكيّف الفقهي جزءاً من الهندسة المالية، فإنّه يكون أساساً لتطوير كثير من العقود المالية، فتكييّف الأموال التي يودعها آلاف المودعين في حسابات استثمارية لهم في المصارف الإسلامية، والتعامل مع هذه الأموال كوحدة واحدة في عمليات المضاربة ،أدى إلى استحداث ما يسمى بالمضاربة المشتركة وتطوير عقد المضاربة الثنائية المعروفة في الفقه (قندوز،٢٠٠٧: ٤١) .

٢-٨ أهداف الهندسة المالية الإسلامية :

أسهمت الهندسة المالية الإسلامية في تطوير الكثير من المؤسسات المالية الإسلامية كالمصارف وشركات التأمين وصناديق الاستثمار والمؤسسات الوقفية في البلدان الإسلامية(Ismail,2007:12)،إذ أصبحت تمثل هذه المؤسسات جزءاً مؤثراً في اقتصاديات الدول الإسلامية بإبتكارها للكثير من آليات وصيغ الاستثمار لأموالها(فارس وآخرون،٢٠١٤: ٣)،لذا فالهندسة المالية الإسلامية عن طريق إبتكار منتجات مالية الإسلامية فإنّها تسعى لتحقيق الآتي (غربي،٢٠٠٩: ٢٢٢):

أ- تحسين جودة المنتجات المالية الإسلامية وتنميطها وتسجيلها وإيجاد البيئة المناسبة لتحفيز البحوث والإبداع والتطوير للمؤسسات المالية الإسلامية والأفراد العاملين فيها.

ب- إيجاد جو تنافسي بين الباحثين في هذا المجال وتوجيههم للبحوث التي تهتم بإبتكار وتطوير المنتجات المالية وتبتُعدّ عن التقليد والإفراط في البحوث النظرية .

ج- نشر ثقافة التطوير داخل قطاع هذه الصناعة وتحسين القدرات الإبتكارية وتسهيل تبادل الخبرات ودعم الجهود الفردية في هذا المجال،فضلاً عن المبادرة بإكتشاف فرص التطوير وتصميم منتجات جديدة .

د- دراسة المنتجات القائمة وتقويم نتائج وآثار تطبيقها واستخدامها على المستوى الفردي والكلي ووضع معايير وآليات محددة لتصنيف هذه المنتجات وتسجيلها .

٢-٩ خصائص الهندسة المالية الإسلامية :

تنفرد الهندسة المالية الإسلامية بخاصيتين يمكن عدّها من القيود التي تضبط عملية الابتكار المالي في المؤسسات المالية الإسلامية وهي كالآتي:

أ- المصداقية الشرعية : ويقصد بالمصداقية الشرعية توافق منتجات الهندسة المالية مع إحكام الشريعة الإسلامية مع تجنب الخلافات الفقهية حول المنتج ،وهذا يعني أنه ينبغي الوصول إلى أكبر قدر ممكن من المنتجات التي تخلو قدر الإمكان من الجدل الفقهي وتحترم ضوابط المعاملات في الاقتصاد الإسلامي،إذ ليس الهدف الأساس في الصناعة المالية السلامية ترجيح رأي فقهي على آخر،وإنما التوصل إلى حلول مبتكرة تكون محل اتفاق قدر الإمكان(قندوز،٢٠٠٧: ٢٢).

ب- الكفاءة الاقتصادية:ويقصد بالكفاءة الاقتصادية هو تلبية حاجات المتعاملين بأقل تكلفة ممكنة،فتسارع وتيرة الحياة الاقتصادية المعاصرة والتقدم التقني في عالم الاتصالات والمعلومات،يتطلب تطوير أساليب التعامل الاقتصادي إلى أقل حد ممكن من القيود والالتزامات،وحتى يحقق المنتج الإسلامي جانب الكفاءة الاقتصادية يتوجب دراسة حاجات التمويلية والاستثمارية بدقة،وهذا الأمر من شانه أن يربط بين الاحتياج الحقيقي والتمويل النقدي ليؤدي في النهاية إلى الوصول إلى تشكيلة متنوعة من المنتجات التي تتيح أمكان تلبية الرغبات المختلفة، ومن ثم حل المشكلات التمويلية (أمال وآخرون،٢٠١٤: ٥).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢-١٠ أسس الهندسة المالية الإسلامية :

تضمنت الشريعة الإسلامية الأُسس الضرورية لقيام الهندسة المالية الإسلامية عن طريق حديث الرسول الأعظم(صلى الله عليه وعلى اله وسلم)إذ قال((من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً،ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة ، ولا ينقص من أوزارهم شيئا))(قندوز، ٢٠٠٧: ٢٨) ونجد في هذا الحديث النبوي الشريف الدعوى للابتكار وإيجاد الحلول للمعضلات المالية وغير المالية طالما أنها كانت في مصلحة العباد،وكذلك الدعوة للاجتهاد وضرورة مواصلته تُعدّ من الموجهات الإسلامية القيمة التي تدعو إلى التجديد باستمرار ضمانا لحسن الأداء ومن ثم المنافسة الايجابية في سوق الخدمات المالية(فتح الرحمن، ٢٠٠٢: ٢) وتقوم الهندسة المالية الإسلامية على مجموعة من **أُسس منها العامة** وهي (سعدي وآخرون، ٢٠١٤: ٣)

أ- تحريم الربا والغرر: يقصد بالربا في اللغة الزيادة،أي الزيادة في رأس المال،أما أدلة تحريم الربا فهي كثيرة منها قوله تعالى{ يا أيها الذين أمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين }(سورة البقرة:آية٢٧٨)وقوله تعالى{ وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون }(سورة البقرة:آية ٢٧٩) وقال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم[اجتنبوا السبع الموبقات]وذكر منها (الربا)، ويمكن تعريف الربا بأنّه(كل زيادة مشروطة على القرض في الأحوال جميعاً وكل زيادة على الدين الذي حل موعده مقابل التأجيل)(علي،٢٠١٣: ٢٦)، أما كلمة الغرر في اللغة فهي الخطر،وهو يتضمن أيضا معنى الخِّداع والتضليل، والغُّرر في الاصطلاح هو ما كان مجهول العاقبة والذي لا يدري أيحصل أو لا يحصل ويكون الغرر في المباع وفي ثمنه، إن الإسلام بتحريمه الربا والغرر إنما يسعى لمنع إضاعة المال واستغلال الآخرين وإهمال المصلحة العامة والعبث في أمور احتمالية أو وهمية، وان الإسلام يدعو بدلاً ذلك إلى توجيه المال للإسهام في الإنتاج الحقيقي.

ب- حرية التعاقد : ويقصد بحرية التعاقد إطلاق الحرية للناس في إن يعقدوا من العقود ما يرون،وبالشروط التي يشترطون غير مقيدين إلاّ بقيد واحد وهو ألا تشمل عقودهم على أمور قد نهى عنها الإسلام وحرمها كأن يشتمل العقد على الربا أو نحوه مما حرمتّه الشريعة الإسلامية،فما لم تشتمل تلك العقود على أمر محرم بنص أو بمقتضى القواعد العامة المقررة التي ترتفع إلى درجة القطع واليقين،فإنّ الوفاء بها لازم،والعقد مأخوذ بما تعهد به .

ج- التيسير ورفع الحرج : وهي بيان لقاعدة (المشقة توجب التيسير) والدلالة في ذلك قول الله عز وجل{لا يكلف الله نفسا إلى وسعها}(سورة البقرة ،آية ٢٨٦)وقوله{ وما جعل عليكم في الدين من حرج} (سورة الحج، آية٧٨)وقول رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم[إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا وغلبه] ويظهر أثر هذه القاعدة واضحاً في التكليّف الشرعي،فالله لم يفرض على المؤمنين من العبادات إلا ما وسعهم، وفي مجال المعاملات نجد القاعدة مطردة، إذ جعل الله سبحانه وتعالى باب التعاقد مفتوح أمام العباد وجعل الأُصل فيها من الإباحة ولم يضع من القيود إلاّ تلك التي تمنع الظلم أو تحرم أكل أموال الناس بالباطل(البلتاجي،٢٠٠٦: ١).

د- التحذير من بيعتين في بيعة واحدة : تقوم الهندسة المالية الإسلامية على أساس آخر،وهو النهي عن بيعتين في بيعة واحدة، والنهي هنا ينصب على ما كان بين الطرفين،والمقصود بيعتين في بيعة واحدة هو إن يتضمن العقد الواحد بيعتين على إن تجري واحدة منها،كأن يقول البائع بعتك هذه السلعة بمائة دينار نقداً،وبمائة وعشرة دنانير إلى سنة (آجلا) فيقول المشتري قبلت من غير إن يعين بأي الثمنين اشترى، ويفترقان على إن البائع ألزم المشتري بأحد الثمنين، وعلّة المنع هي الغُرر في العقد،فإنّ الذي يبيع السلعة بمائة دينار نقداً، وبمائة وعشرة دنانير إلى سنة لا يدري أي البيعتين حدثت.

أما **الأُسس الخاصة** التي تقوم عليها الهندسة المالية الإسلامية فهي كالآتي:-

أولاً: الوعي بالسوق : والمقصود هنا إن تكون الحاجات التي يتطلبها السوق معروفة لمن يقوم بالإبتكار والتطوير للأدوات والمنتجات المالية،وذلك لكون هدف الهندسة المالية أساساً هو تلبية الحاجات المختلفة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً:الإفصاح (بيان المعاملات وشفافيتها): ويقصد بالإفصاح بيان المعاملات التي يمكن إن تؤديها تلك الأدوات التي ابتكارها أو جرى، تطويرها وذلك لسد الثغرات التي يمكن إن ينفذ منها المتلاعبون أو المضاربون لاستعمال تلك الأدوات لتحقيق غايات لم تكن تهدف إليها أصلا، أو التحايل على الربا أو القمار،مع الإشارة إلى إن الالتزام بالشريعة الإسلامية أو ما اتفقنا على تسميته بميزة المصداقية الشرعية للهندسة المالية يشكل بهذا الشأن صمام أمان بسبب انضباط قواعد الشريعة الإسلامية .

ثالثاً: المقدرة والالتزام بالشريعة الإسلامية في التعامل : ويقصد بالمقدرة أو القدرة وجود مقدرة رأسمالية تمكن من الشراء والتعامل، والالتزام بالشريعة الإسلامية ومن ثم عدم التعامل بالأدوات والمعاملات المحرمة مثل الربا والغُرر وغيرها من المعاملات المُحَّرمة،وإذا كان من الممكن للهندسة المالية الإسلامية ان تشترك مع الهندسة المالية التقليدية في الوعي والإفصاح والمقدرة،فإنّ الالتزام بالشريعة الإسلامية يُعدّ أساساً متخصصاً بالهندسة المالية الإسلامية، كما أنها ميزة لها .

٢-١١ مخاطر صيغ التمويل الإسلامية :

بما ان المصارف الإسلامية تلتزم في تعاملها بأحكام الشريعة الإسلامية فقد نتج عن هذا الالتزام نوع جديد من المخاطر يتعلق بتركيب أصول وخصوم هذه المصارف،وذلك كون صيغ التمويل الاسلامي ممارسة مصرفية جديدة تنفرد بها المصارف الإسلامية ولا نجد لها ما يماثل مخاطر هذه الصيغ في المصارف التقليدية ومن هذه المخاطر ما يأتي:

أ- مخاطر التمويل بالمرابحة: وتنحصر مخاطر التمويل بالمرابحة في أمرين هما: (موسى وآخرون،٢٠١٢: ٣٣٨)

- النكول عن الوعد فبعد طلب الزبون للسلعة،ودفعه لمقدم المرابحة يمكن ان يُغير رأيه في العملية في الوقت الذي يكون فيه قد قام بشراء السلعة المطلوبة وعليه فسيتحمل المصرف تكلفة التخزين وما قد يصيب السلعة من تلف أو ما يحدث من تغير في الأسعار إلى أن يجد مشترياً آخر لهذه السلعة وعليه سيتحمل المصرف خسارة إذا كان هناك فرق في الأسعار .
- أن عملية البيع في المرابحة تكون على إقساط فإذا ما تأخر الزبون أو ماطل في سداد تلك الإقساط فلا يستطيع المصرف أن يزيد عليه أو يفرض علية غرامات تأخير وفي هذه الحالة يكون المصرف مخيرا بين إمهاله إن كان معسراً أو اللجوء إلى المحاكم أن كان المدين مماطلاً وفي كلا الحالتين يتضرر المصرف وتحدث له الخسارة.

ب-مخاطر التمويل بالمضاربة: تتمثل مخاطر صيغة التمويل بالمضاربة بما يأتي:(طايل،٢٠١٢: ٣٨٠)

- عدم تسديد الشريك نصيب المصرف من الإرباح،أو التأخر في دفعها أو توريدها إلى البنك بعد تصفية المضاربة .
- ضعف الأداء من جانب الشريك (ضعف الإدارة في الرقابة والإشراف) أو عدم دراسة المشروع (محل المضاربة) دراسة وافية وجيدة .
- تلف البضاعة التي تحت يد المُضارب بعمله،وتجاوز المدة الكلية للتمويل دون إتمام الصفقة.
- تذبذب أسعار السلع والخدمات المرتبطة بها بين الصعود والهبوط وأثر ذلك في نتائج الإعمال للمضاربة.

ج- مخاطر التمويل بالمشاركة: تتمثل مخاطر صيغة التمويل بالمشاركة بما يأتي:(مصطفي،٢٠١٢: ٨)

- تأكل المال المقدم للمشروع أو تذبذب العائد نسبة لعدم جواز حصول المصرف على عائد ثابت أو عدم قدرة أو رغبة الزبون في الدفع للمصرف.
- التعرض لمخاطر سوقية نتيجة انخفاض أسعار السلع أو الخدمات موضوع المشاركة أو في حالة التصفية المشاركة عيناً وحصول المصرف على نصيبه من المشاركة على شكل سلع ومعدات قد تنخفض قيمتها السوقية عند قيام المصرف ببيعها وتحصيل قيمتها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- مخاطر عدم الالتزام بالتطبيق الفقهي لصيغة المشاركة.

د- مخاطر التمويل بالسلم: تتمثل مخاطر التمويل بالسلم بما يأتي :

- مخاطر عدم السداد وتتمثل في عدم تسليم المُسلم فيه في الوقت المتفق عليه في العقد بحجة الإعسار أو فشل الموسم أو الشعور بالغبن في المحصول أو الفشل في تسليمه كلياً.
- إنخفاض جودة المُسلم فيه، وقد يكون مرد ذلك إلى أحوال طبيعية أيضا.
- عدم قدرة المصرف على بيع السلم نظرا لأوضاع السوق إذ إنّ الأسعار قد انخفضت عن معدل السعر الذي جرى به الشراء، ومن ثم فأنّ المصرف سيتحمل مصروفات إضافية جراء قيامه بتخزين المحصول في حالة عجزه عن الدخول عقد سلم موازٍ قبل استلامه للمُسلم فيه.

ه- مخاطر التمويل بالاستصناع: مخاطر التمويل بالاستصناع أشبه بمخاطر التمويل بالسلم؛إلاّ ان المصرف يدخل في معظم الأحيان منذ البداية في عقد استصناع مواز مع مستصنع آخر لتنفيذ ما طلبه الزبون ومن هنا فأنّ المخاطر تكون من طرفين:

- من المستصنع الأول حينما يعجز عن سداد الأقساط المتفق عليها أو نكوله عن العقد.
- من الصانع إذا لم يتمكن من تسليم السلعة في الوقت المحدد المتفق عليه أو عدم تسليمها مطلقاً وفي هذه الحالة يتعرض المصرف إلى مخاطر عدم السداد.

و- مخاطر التمويل بالإجارة: تتمثل مخاطر التمويل بالإجارة بما يأتي : (مصطفي،٢٠١٢: ١٠)

- عدم قدر الزبون على الوفاء بالتزاماته التعاقدية.
- عدم الالتزام بتطبيق الفقهي لصيغة بيع الإجارة.
- في الإجارة المنتهية بالتمليك يتعرض المؤجر إلى مخاطر انخفاض القيمة السوقية للموجود المؤجر كضمان لعدم في حالة إخلال المستأجر بالتزاماته التعاقدية المنصوص عليها في عقد الإجارة.

٢-١٢ إدارة المخاطر المصرفية الإسلامية:-

تأخذ إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية صبغة شرعية،كون المحافظة على المال أحد المقاصد الشرعية،ولذلك فأنّ عدم اتخاذ التدابير الحماية اللازمة للمال من المخاطر أمر يخالف الشرع،وأن عدم حماية المال يُعّد من باب إضاعة المال،وهو أمر يُحَّرمه الشرع،وقد يقال أن المخاطر أمر ظني،ويرد هنا إقامة مظنة الشئ تقع مقام الشئ نفسه،ومن باب آخر فأنّ المخاطر حوادث غير مرغوبة،فهي بذلك من باب الضرر الذي ينبغي تجنبه بحسب القاعدة الشرعية(الضرر يزال)(مكاوي ، ٢٠١٢: ٣٢٧)،ولخصوصية الصناعة المالية الإسلامية فأنّ للمخاطر فيها وضعا خاصا بسبب المفاهيم الشرعية فهي:

أ- تفرق بين القرض والمضاربة، مما يؤثر في ضمان المؤسسة المالية لما تحت يدها من أموال (يد ضمان) أو عدم الضمان (وديعة) .

ب-تمنع تداول الديون بغير قيمتها الإسلامية .

ج- تلزم بالتعامل الفوري في العملات ، مما يضيق دائرة المشتقات في الصناعة المالية الإسلامية ، ويفقدها أبرز أدوات إدارة المخاطر التي تتمتع بها الصناعة التقليدية .

٢-١٣ أهداف إدارة المخاطر:إنّ أي نظام لإدارة المخاطر ينبغي أن يعمل على تحقيق العناصر الآتية :

أ- أعطاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين فكرة كلية عن المخاطر التي يواجهها المصرف.

ب- وضع نظام للرقابة الداخلية وذلك لإدارة مختلف أنواع المخاطر في جميع وحدات المصرف (ذيب وآخرون،٢٠١٢: ٧٤).

ج- تحديد الخسائر من المخاطر المحتملة مثل(كيف تحدث الخسائر ،كيف يمكن لأحداث معينة مع تسلسل الخطر على أنتاج الخسائر)(Williams &Smith: 52,1995).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

د- التأكد من حصول المصرف على عائد مناسب للمخاطر التي تواجهها،فضلا عن استعمال إدارة المخاطر كسلاح تنافسي(عبد النبي،٢٠١٠: ٥٧).
ه- المحافظة على أصول المصارف وحمايتها من الخسائر التي يمكن أن تتعرض لها جراء تقديم خدماتها المصرفية لزبائنها أو نتيجة لتعرض موجوداتها الثابتة للتلف(موسى وآخرون،٢٠١١: ٣٣٠).
و- أحكام الرقابة والسيطرة على مخاطر التسهيلات الائتمانية والأنشطة والأعمال الأخرى(علي،٢٠١٤: ٤٩).
ز- وضع الأسس اللازمة لتحديد أنواع المخاطر وتعريفها وتحليلها(COSO , 2004 : 27) .

٣- الدراسات السابقة :

- قندوز،عبد الكريم احمد،٢٠١٢:" إدارة المخاطر بالصناعة المالية الإسلامية/مدخل الهندسة المالية" دراسة منشورة في مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية العدد(٩) جامعة الملك فيصل، المملكة العربية السعودية. سعت هذه الدراسة إلى بيان أهمية البحث عن مداخل مستحدثة ومبتكرة لتطوير أدوات مالية لإدارة المخاطر التمويل الاسلامي مُستعملاً مدخل الهندسة المالية الإسلامية كحد هذه المداخل ،إذ تطرق الباحث إلى تعريف المخاطر بشكل عام وإدارة المخاطر قبل التطرق إلى المخاطر التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية، ومركزاً على مخاطر الصناعة المالية الإسلامية،وتوضيح أسباب الحاجة إلى منهج إسلامي لإدارة المخاطر،وتوصلت الدراسة إلى ان هنالك نقصاً كبيراً في أدوات إدارة المخاطر بالصناعة المالية الإسلامية في ضوء عولمة أسواق المال،وزيادة حجم المخاطر،وحدتها وسرعة إنتقالها،مما يتطلب ضرورة إيجاد منهج إسلامي لإدارة المخاطر،وأوصت الدراسة على العمل على تطبيق مدخل الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية.

A -Obaidullah,1998,Financial Engineering with Islamic Options,
(الهندسة المالية مع عقود الخيارات الاسلامية)
بحث منشور في (Islamic Economic Studies Vol. 6, No. 1)(مجلة دراسات الاقتصاد الاسلامي المجلد السادس، العدد الأول) سعت الدراسة إلى تقويم الخيارات،ودورها في النظام الاسلامي عن طريق تقويم الخيارات الإسلامية كعقود مستقلة بنفسها، والمميزات المتضمنة للمنتجات المالية وكيفية إدارة المخاطر المرتبطة بها،فضلاً عن تسليط الضوء على مدخل الهندسة المالية الإسلامية والمنتجات التي تقدمها ،كما قام البحث بأجراء مقارنة مابين عقود الخيارات في المنتجات المالية الإسلامية،ومنتجات المالية التقليدية،مع تقديم بعض الأفكار الخاصة بالخيارات التي يمكن عن طريقها تقويم عقد الخيارات في إطار الشرط بطريقة أكثر كفاءة،وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من الاستنتاجات كان أهمها ضرورة اشتراك علماء الفقه الاسلامي مع علماء الاقتصاد في عملية تصميم،وتطوير أدوات مالية جديدة وإيجاد حلول مبتكرة للمشاكل المالية في إطار إسلامي،وضرورة إعداد دراسة في إطار مماثل توظيف العقود المالية مع الخيارات المضمنة(أو المعاوضة)لإدارة المخاطر السعر،ومخاطر العملة في المصارف الإسلامية،وقد توصل الباحث إلى ان عقود الخيارات كعقود مستقلة قد لا يمكن توظيفها في التحوط أو إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية كون هذه العقود هي ليست ضمن نطاق الشريعة الإسلامية مما يتطلب تكييف هذه العقود بصيغة تتلائم مع الشريعة الاسلامية مع خيار الشرط، فضلاً عن ان إمكانات الخيارات الإسلامية غير مستغلة إلى حد كبير في الوقت الحالي مما يتطلب مواصلة استكشاف تلك الحلول الإسلامية للمشكلات التي تُعاني منها المصارف الإسلامية.

-Ismail,2007," Financial Innovations, A Challenge to Regulators and Supervisors "Paper to be presented at the Seminar on Islamic Financial Engineering, Universities Islam Indonesia , Yogyakarta, Indonesia.(الابتكارات المالية ، تحدياً للمنظمين والمشرفين) بحث مقدم إلى مؤتمر(الهندسة المالية الاسلامية) جامعة إسلام اندونيسيا ، يوغياريكا،اندونيسيا.
سلطت هذه الدراسة الضوء على واقع المصارف الإسلامية في ماليزيا بعد عام ٢٠٠٠ والعوامل التي أثرت على العمل المصرفي الاسلامي،وسوق الأسهم فيها، وانعكاس التغييرات التي طرأت في أسعار أسهم

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المصارف الإسلامية نتيجة للعوامل الاقتصادية،والتكنولوجية، والتنظيمية زيادة على العوامل الرئيسة في العمل مثل التضخم،وأسعار الفائدة ومشكلات الزبائن،فضلاً عن المخاطر المتعلقة بالاستثمار في المصارف الإسلامية،والطرائق البدائية المستعملة في إدارة المخاطر مع بيان التحديات التي تواجه تطوير التقنيات الإسلامية لإدارة المخاطر،كما أوضحت الدراسة العوامل التي تؤدي إلى زيادة مشاركة المصارف الإسلامية في تقديم منتجات مالية جديدة ،مع بيان الأمثلة التي تهيأها الهندسة المالية الإسلامية،وكيف يمكن تقديم إبتكارات مالية للطعن في الهيكل التقليدي للمنتجات الاستثمارية،وتوصلت الدراسة إلى انه يمكن للمصارف الإسلامية الإفادة من الابتكارات المالية التي تهيأها الهندسة المالية الإسلامية في مجال إدارة السيولة،وتقاسم المخاطر،وتوليد الإيرادات،وأوصت الدراسة إلى ضرورة تعزيز السيولة والتحرك بإتجاه الابتكارات المالية الجديدة،وتطوير المنتجات المالية الحالية،فضلاً عن ضرورة الاستمرار في عملية الابتكار المالي والإفادة مما توافره الشرعية الإسلامية من صيغ يمكن ان تغني العمل المصرفي الاسلامي

.

- Al-Taani,2013," Challenges facing financial engineering with Islamic rules" international Journal of Economics, Finance and Management Sciences. Vol. 1, No. 5, (التحديات)Finance & Banking Dept, Irbid National University, Irbid , Jordan.
التي تواجه الهندسة المالية الاسلامية مع القواعد الاسلامية) المجلة الدولية للاقتصاد والمال والعلوم الإدارية ،المجلد الأول ،العدد الخامس ،قسم التمويل والبنوك ،جامعة اربد الأهلية ، اربد، الأردن.
سعت هذه الدراسة إلى بيان صحة المشتقات المالية على وفق المبادئ الأساسية للشريعة الإسلامية،مع تلخيص الاعتراضات الرئيسة للفقهاء في جواز العمل بالمشتقات في الشريعة الإسلامية من عدمه،فقد تطرقت الدراسة إلى ألازمه المالية العالمية،وتداعياتها على الاقتصاد العالمي،وكيف أن النظام العالمي التقليدي قد فشل في معالجة الأزمة المالية،وضرورة إعادة هيكلية وتنظيم الأسواق العالمية والبحث عن بديل لهذا النظام ومدى إمكان ان يصبح أُنموذج التمويل الاسلامي بديلاً عنه، وبينت الدراسة كيف ان اقتصاديات الدول العربية،والإسلامية بقيت قوية ولم تتأثر بالأزمة العالمية التي حدثت في عامي ٢٠٠٩و٢٠١٠،وقد أوضحت الدراسة دور الهندسة المالية الإسلامية في التمويل الاسلامي،وكيفية تكيّف الأدوات المالية القائمة في الأسواق المالية اليوم مع الهندسة المالية الإسلامية،وكيف يمكن للمشتقات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية أن تستعمل كأداة للتحوط المالي الحقيقي في أداء الأصول المرتبطة بالملكية المباشرة، وأوصت الدراسة بضرورة تصميم عقود للمشتقات المالية،والقضاء على الغرر مع توحيد العقود المشتقات،والتحوط من المخاطر الافتراضية للطرف المقابل ، فضلاً عن تشجيع ،وتأمين مشاركة المسلمين في الثروة الناجمة عن التجارة، والتمويل الاسلامي،وان تستحدث أدوات لتغطية المخاطر.

٤- منهجية البحث:

٤-١ مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في ضعف إجراءات أدارة المخاطر في المصارف الاسلامية في العراق،في تحديد وتقويم المخاطر المتعلقة بالمنتجات التمويلية الاسلامية،واقتراح منتجات تمويلية على وفق آلية الهندسة المالية الاسلامية.

٤-٢ أهمية البحث :

تتمثل أهمية البحث في أنه يتطرق إلى القطاع المصرفي ذي الأثر المهم في التقدم الاقتصادي،إذ يستعرض المخاطر التي تتعرض لها المصارف الإسلامية بشكل خاص مقارنة بالمصارف التقليدية، وكيفية إدارتها بشكل كفوء باستعمال آليات الهندسة المالية الإسلامية ،وما هي الأنشطة التي يتكون منها،وما هي أُسسها التي تمكن مراقبي الحسابات من تقويم إدارة مخاطر التمويل المصرفي عن طريقها مما يجعل المؤسسات المصرفية في مأمن من الأزمات بقدر الإمكان .

٤-٣ هدف البحث : يسعى البحث إلى الآتي:

أ- تحديد مفهوم المصارف الإسلامية، وأنواعها، وسماتها، والأُسس التي تقوم عليها المصارف الإسلامية، وتعريف بالجهات الرقابية في المصارف الاسلامية ،طبيعة المراجعة الخارجية في المصارف الاسلامية .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب- تسليط الضوء على مفهوم الهندسة المالية،وآلياتها،ودوافع تطبيقها في المصارف الإسلامية بشكل عام، وأهميتها للارتقاء بالأنشطة المصرفية، وتحقيق نمو في إعمالها واستعمالها كأداة في إدارة مخاطر التمويل .

ج- تحديد مفهوم إدارة المخاطر، وأنواعها وأُسس إدارتها ،والإجراءات المتبعة للحد من المخاطر.

د- بيان أهمية استعمال الهندسة المالية الإسلامية في المصارف الإسلامية العراقية من مراقبي الحسابات كأداة لتقويم إدارة مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية.

ه- اقتراح برنامج تدقيق لإدارة المخاطر المصرفية بحسب ما جاء في الهندسة المالية الإسلامية.

٤-٤ فرضية البحث : ينطلق البحث لإثبات الفرضية الآتية :

أن التشخيص المبكر للمخاطر المصرفية من قبل إدارة المخاطر، فضلاً عن وضع إستراتيجية للتمويل باستخدام أدوات التمويل الاسلامي التي تهيأها الهندسة المالية الاسلامية،يجنب المصارف الاسلامية الآثار السلبية للمخاطر .

٤-٥ أساليب جمع البيانات :

أعتمد الإطار النظري على الاستعانة بالكتب، والمؤلفات، والدوريات، والأبحاث التي لها صلة بالموضوع ، فضلاً عن توظيف الشبكة الدولية (الانترنيت) ، أما الجانب التطبيقي فقد اعتمد على دراسة البيانات المالية للمصارف الإسلامية عينة البحث لإثبات فرضية البحث .

٤-٦ حدود البحث :

الحدود المكانية : يُشير البحث بشكل واضح إلى أن القطاع المصرفي العراقي هو الإطار المكاني الذي يدور فيه البحث، وستكون العينة لها عَلاقة بالمصارف الإسلامية الخاصة ،والمتمثلة بالمصرف العراقي الإسلامي للاستثمار والتمويل ،ومصرف إيلاف الاسلامي.

الحدود الزمنية : البيانات المالية للسنوات (٢٠١٠ ،٢٠١١، ٢٠١٢، ٢٠١٣) .

٥- التحليل التطبيقي: برنامج تدقيق المقترح لإدارة المخاطر المصرفية على وفق الهندسة المالية الإسلامية.

ت	الإجراء
١	**الأمور التنظيمية:**
أ-	التحقق من وجود إدارة أو قسم خاص لإدارة المخاطر في المصرف .
ب-	التحقق من قيام مجلس إدارة المصرف باعتماد إستراتيجية وسياسة خاصة بكل نوع من أنواع المخاطر المصرفية التي يتعرض لها المصرف.
ج-	التحقق من وجود دليل إجراءات إرشادي معتمد لإدارة المخاطر المصرفية .
د-	التحقق من وجود نظام إداري متخصص بتصنيف المخاطر المصرفية حسب المنتجات التمويلية .
ه-	التحقق من مدى ملائمة البرامج المصرفية المطبقة في المصرف مع إستراتيجية إدارة المخاطر المعتمدة عن طريق الربط بين تنفيذ العمليات المصرفية في النظام المصرفي والبرامج المستعملة لإدارة المخاطر.
و-	التحقق من وجود هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في المصرف .
ز-	طلب كتاب تكليف هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في المصرف، والتحقق من كون تعينهم قد حدث من لدن الهيئة العامة في المصرف.
ح-	التحقق من قيام هيئة الرقابة الشرعية بمراجعة جميع مراحل منح التمويل وإبداء النصح ومعالجة الانحرافات أولاً بأول.
٢	**اختيار المنتج التمويلي الاسلامي:**
أ-	التحقق من وجود آلية معتمدة من مجلس الإدارة لاختيار المنتج التمويلي الاسلامي .
ب-	التحقق من كيفية عمل الآلية المتبعة من المصرف وما هي الخطوات التي أتخذت لاختيار المنتج.
ج-	تحديد الأقسام المعنية باختيار المنتج بحسب الآلية المتبعة والتحقق من مدى ترابط عمل تلك الأقسام من الناحية الفنية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

د-	التحقق من دور هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في اختيار المنتج ومدى إلزامية فتواها في اختيار .
ه-	التحقق من مدى ملائمة الإجراءات المتخذة من الأقسام المعنية باختيار المنتج مع ما هو مثبت في الآلية المتبعة ، وعدم وجود انحرافات في التطبيق.
و-	التحقق من كون العاملين في الأقسام المعنية باختيار المنتج من ذوي الخبرة في العمليات المالية و دراية ومعرفة جيدة بالمقاصد الشرعية وفقه المعاملات الإسلامية ، وان يكون لديهم إلمام بمنتجات التمويل الإسلامي وكيفية تطبيقها.
ز-	التحقق من مدى إعتماد مبدءا المصداقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية في اختيار المنتج .
ح-	التحقق من المنهج المتبع من المصرف في اختيار المنتج التمويلي الجديد من حيث:
أولاً	منهج محاكاة منتجات المصارف التقليدية التجارية وما يتطلب من عملية تحوير المنتج لجعله متوافق مع الشرع الاسلامي والإحكام الشرعية.
ثانياً	منهج ابتكار منتجات إسلامية عن طريق ما توافره الصناعة المالية الاسلامية.
ط-	التأكد من أن منتجات المصرف جميعاً قد فحصت من هيئة الرقابة الشرعية على وفق معيار الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية.
ي-	التحقق من وجود أمر إداري بإعتماد المنتج الجديد ضمن الخدمات المقدمة لزبائن المصرف صادر من مجلس أدار المصرف.
ك-	التحقق من تهيأة الأموال اللازمة من إدارة المصرف لتغطية الطلبات المتوقعة من قبل الزبائن على المنتج الجديد.
ل-	التحقق من قيام المصرف بتحديد الإجراءات والسياقات الإدارية اللازمة لتقديم طلبات الزبائن على المنتج التمويلي من حيث(إعتماد أنموذج تقديم طلب التمويل،تحديد القسم المعني باستلام طلب التمويل،تحديد الأمور الواجب إرفاقها مع طلب التمويل) .
م-	التحقق من قيام المصرف بتحديد المستويات الإدارية واللجان المختصة بإتخاذ القرار في منح الائتمان أو تجديده أو تعديله بالزيادة أو النقصان.
٣	**دراسة ضوابط منح الائتمان:**
أ-	التحقق من قيام مجلس الإدارة بوضع معايير وأسس منح الائتمان للمنتج الجديد بما يتوافق مع سياسة المصرف المعتمدة .
ب-	التحقق من قيام قسم الائتمان في المصرف بما يأتي:
أولاً	تحديد أسباب حاجة الزبون إلى التمويل.
ثانياً	تحديد مقدار الحاجة إلى التمويل.
ثالثاً	الغرض من التمويل.
ج-	دراسة معايير التمويل المعتمدة من المصرف فيما يتعلق بالزبون طالب التمويل للتحقق من :
أولاً	قيام المصرف بدراسة الأخلاق الشخصية للزبون والتحقق من(أمانته،سمعته ونزاهته،عَلاقاته التجارية)
ثانياً	قيام المصرف من التحقق من مدى الكفاءة والمقدرة الإدارية التي يتمتع بها الزبون طالب التمويل (أي مدى قدرة الزبون على إدارة إعماله وتوظيفه للأموال المستثمرة في المشروع بكفاءة).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثالثاً	قيام المصرف من التحقق من رأس مال مشروع الزبون طالب التمويل ومعرفة المركز المالي للزبون، بهدف الوصول إلى مدى كفاية رأس مال المشروع .
رابعاً	قيام المصرف بالتحقق من ان الضمانات العينية والشخصية المقدمة من قبل الزبون في سبيل الحصول على تمويل هي مملوك فعلاً للزبون ،فضلا عن إمكان تقويمها بسهولة.
خامساً	قيام المصرف بدراسة الأوضاع المحيطة بمشروع الزبون طالب التمويل بهدف تحديد المؤشرات الخارجة عن إرادة الزبون وما يتعلق بالاتجاهات الاقتصادية والسياسة العامة.
د-	دراسة معايير التمويل المعتمدة من المصرف فيما يتعلق بالمشروع طالب التمويل للتحقق من :
أولاً	قيام المصرف بالتحقق من نسبة الربح للمشروع طالب التمويل بهدف معرفة الجدوى الاقتصادية للاستثمار في المشروع من عدمه.
ثانياً	قيام المصرف بالتحقق من ان الضمانات والكفالات المقدمة كافية لتغطية التمويل المطلوب وعوائده.
ثالثاً	قيام المصرف بالتحقق من مدى ملائمة ومعقولة حجم التمويل المطلوب عن طريق دراسة الجدوى للمشروع الذي يتم تمويله وفق الصيغ التمويل الإسلامية للتحقق من حسن تقدير الزبون لاحتياجات المشروع وبيان حجم تدفقاته الداخلة والخارجة.
رابعاً	قيام المصرف بتحديد ودراسة مصادر سداد الزبون للتمويل المطلوب للتحقق من مدى قدرة الزبون على سداد لتمويل مع العوائد المتفق عليها.
ه-	دراسة معايير التمويل المعتمدة من المصرف فيما يتعلق بالمعايير الشرعية والاقتصادية والاجتماعية للتحقق
أولاً	أن هدف الذي يسعى إلى تحقيقه المشروع محل التمويل مقبولاً شرعاً.
ثانياً	أن يكون الغرض من العملية التمويلية ووسائلها ومنتجاتها حلالاً.
ثالثاً	إمتناع المصرف عن تمويل أي نشاط أو سلعة ينطوي التعامل بها على أخذ فائدة .
رابعاً	مدى التزام المصرف بالضوابط والمعايير الخاصة بصيغ التمويل الإسلامية .
٤	**دراسة وتحليل طلبات التمويل :**
أ-	دراسة الآلية المتبعة من المصرف والمعتمدة في دراسة وتحليل طلبات التمويل .
ب-	التحقق من وجود إدارة أو قسم للاستعلام المصرفي،وما هي الأعمال الخاصة بهذا القسم.
ج-	التحقق من كون العاملين في إدارة أو قسم الاستعلام المصرفي من ذوي الخبرة الطويلة في مجال إدارة التمويل، ولديهم الكفاءة العالية في مجالات الاستعلام والتحري المصرفي .
د-	التحقق من قيام المصرف بإجراء المقابلة الشخصية مع الزبون الراغب في الحصول على التمويل وذلك لبيان الصيغ التي بموجبها سينفذ طلبه على وفق التمويل المطلوب.
ه-	التحقق من قيام المصرف بزيارة الميدانية لمشروع الزبون الراغب في الحصول على التمويل بهدف الاطلاع على واقع المشروع عن كثب بشأن المشاريع المتعلقة بالإنشاءات والمباني.
و-	التحقق من قام المصرف بجمع المعلومات اللازمة عن الزبون،والتحقق من مدى مصداقية وموثوقية الجهات المزودة لتلك المعلومات.
ز-	التحقق من قيام المصرف بتوظيف أسلوب الاستعلام من المصارف الأخرى للحصول على المعلومات الكافية حول الزبون في حالة كونه سبق وان كان لديه تعامل مع المصارف الأُخرى،وحجم التسهيلات الائتمانية الممنوحة للزبون من المصارف الأخرى،وذلك بهدف التعرف على حجم الالتزامات المترتبة بذمة الزبون طالب

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

	التمويل.
ح-	التحقق من قيام المصرف بالاستعلام عن الزبون من الوسط التجاري الذي يعمل فيه، والاستفسار عن الزبون من السوق وعن وضعه في السوق عن طريق الموردين.
ط-	التحقق من قيام المصرف بالتحقق من الموقف القانوني للزبون وعدم وجود أية إحكام قضائية صادرة بحقه فيما يتعلق بالإعمال التجارية التي يزاولها.
ي-	التحقق من قيام المصرف بالتحقق من التاريخ الائتماني للزبون طالب التمويل عن طريق الإفادة من الخدمات التي تقدمها وكالات الاستعلام عن الشركات الصناعية والتجارية بهدف الحكم على الموقف الائتماني للزبون في السنوات السابقة .
ك-	التحقق من الأنظمة المستخدمة من قبل في إجراء التحليل المالي بهدف معرفة درجة المخاطر الخاصة بعملية التمويل المنتج .
ل-	التحقق من المؤشرات المعتمدة من المصرف في دراسة القوائم المالية للزبون .
٥	**اتخاذ القرار التمويلي:**
أ-	التحقق من قيام المصرف بتحديد المستويات الإدارية واللجان المختصة بإتخاذ القرار في منح الائتمان أو تجديده أو تعديله بالزيادة أو النقصان .
ب-	التحقق من قيام المصرف عند اتخاذ القرار الموافقة على التمويل بيان الآتي:
أولاً	تحديد مقدار سقف التمويل الممنوح ونوع العملة التي سيصرف بها التمويل .
ثانياً	تحديد مدة التمويل التي بموجبها يستطيع الزبون من توظيف مبلغ التمويل.
ثالثاً	تحديد الطريقة أو الإلية التي بموجبها تسدد الإقساط من الزبون، والتي تتحدد بحسب الصيغة التي منح بموجبها التمويل.
رابعاً	تحديد الإجراءات التي ينبغي على الزبون القيام بها لاستعمال التمويل من حيث فتح حسابات جارية وبحسب طبيعة الصيغة التي مُنح بها التمويل.
ج-	التحقق من قيام المصرف باستكمال الإجراءات اللازمة من الأقسام المعنية قبل السماح للزبون باستعمال التمويل.
٦	**متابعة الزبون في كيفية توظيفه التمويل الممنوح:**
أ-	التحقق من وجود آلية معتمدة من المصرف في متابعة الزبون في كيفية استعماله التمويل الممنوح بهدف التحقق من
أولاً	ان السياسات التمويلية المعتمدة من المصرف قد نفذت،وان التمويل الممنوح استعمل في الغرض المخصص
ثانياً	مدى انتظام حسابات الزبون وعدم وجود تجاوز في مواعد الاستحقاق.
ثالثاً	المعوقات التي تعترض عمل الزبون وتقف عائق إمام تمكنه من الاستمرار في عمله.
ب-	التحقق من قيام المصرف بالزيارات الميدانية لمشروع الزبون للتحقق من حجم الإعمال المنفذة مقارنه بما أُنفق من قبله
ج-	التحقق من قيام المصرف بمتابعة وتقويم كفاية الضمانات والكفالات ومصادر سداد إقساط التمويل، وتوظيف أسلوب التقارير الدورية في الإشراف والمتابعة .
٧	**مخاطر صيغ التمويل الاسلامي:**
أ-	**مخاطر التمويل بالمرابحة:**
أولاً	دراسة عقد المرابحة والتحقق من استيفائه للشروط العامة للعقد(الأهلية،المحل،الصيغة) من الناحية الشرعية.
ثانياً	التحقق من استحصال موافقة هيئة الرقابة الشرعية على صيغ المرابحة قبل توقيع العقد مع الزبون.
ثانياً	التحقق من وجود الموافقات الأصولية على تمويل المرابحة صادرة من الجهة المخولة في المصرف وبحسب الصلاحيات الممنوحة.
ثالثاً	التحقق من كون العقد المبرم مع المورد السلعة إلى المصرف التي طلبها الزبون(عقد البيع الأول) صحيحاً من الناحية الشرعية .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رابعاً	التحقق من كون ثمن الأول معلوم للمشتري (زبون المصرف) وذلك كون المرابحة بيع بالثمن الأول مع زيادة (ربح) والعلم بالثمن الأول شرط لصحة البيع .
خامساً	التحقق من كون رأس المال من المثليات كالمكيلات والموزونات والعدديات المتقاربة.
سادساً	التحقق من قيام المصرف بتكوين المخصصات اللازمة لمقابلة مخاطر الديون المشكوك في تحصيلها عن عقود المرابحة .
سابعاً	التحقق من قيام التدابير اللازمة للحد من حالة نكول عن وعد الشراء من الزبون بربط عقد المرابحة للأمر بالشراء مع الوعد الملزم للزبون.
ثامناً	التحقق من قيام المصرف بأخذ الضمانات الكافية من الزبون والتحقق من ملكيته الشرعية لتلك الضمانات .
تاسعاً	التحقق من مدى إنتظام تسديدات الزبائن لإقساط المرابحة وإمتلاك المصرف لنظام سيطرة على تلك التسديدات .
ب-	**مخاطر التمويل بالمضاربة :**
أولاً	دراسة عقد المضاربة والتحقق من استيفاءه للشروط العامة للعقد(الأهلية،المحل،الصيغة) من الناحية الشرعية.
ثانياً	التحقق من استحصال موافقة هيئة الرقابة الشرعية على صيغ عقد المضاربة قبل توقيع العقد مع الزبون.
ثالثاً	التحقق من وجود الموافقات الأصولية على تمويل عقد المُضاربة صادرة من الجهة المخولة في المصرف وحسب الصلاحيات الممنوحة.
رابعاً	التحقق من كون رأس مال في عقد المضاربة نقداً، معلوم المقدار، لأنّ جهالته تؤدي إلى جهالة الربح.
خامساً	التحقق من كون الربح معلوم المقدار وذلك كون المعقود عليه في عقد المضاربة هو الربح وجهالة المعقود عليه توجب فساد العقد.
سادساً	التحقق من قيام المصرف بالتحقق من مدى التزام المُضارب الضوابط والمعايير الشرعية .
سابعاً	التحقق من مدى قيام المصرف بالرقابة والإشراف على عمل المُضارب .
ثامناً	التحقق من مدى التزام المُضارب بدفع نصيب المصرف من الإرباح ،وماهي الإجراءات المتخذة من قبل المصرف اتجاه المُضارب في حالة التأخر في السداد الإرباح.
تاسعاً	التحقق من قيام المصرف بتكوين المخصصات اللازمة لمقابلة خسائر عقود المُضاربة.
ج-	**مخاطر التمويل بالمشاركة :**
أولاً	دراسة عقد المشاركة والتحقق من استيفائه للشروط العامة للعقد(الأهلية،المحل،الصيغة) من الناحية الشرعية.
ثانياً	التحقق من استحصال موافقة هيئة الرقابة الشرعية على صيغ عقد المشاركة قبل توقيع العقد مع الزبون.
ثالثاً	التحقق من وجود الموافقات الأصولية على تمويل عقد المشاركة صادرة من الجهة المخولة في المصرف وبحسب الصلاحيات الممنوحة.
رابعاً	التحقق من قيام المصرف بالتحقق من مدى التزام الشريك في عقد المشاركة بالضوابط والمعايير الشرعية .
خامساً	التحقق من كون رأس المال في عقد المشاركة معلوم القدر،ومن الأموال التي لا تتعين بالتعيين .
سادساً	التحقق من كون الربح معلوم المقدار،وذلك لأنّ جهالته تفسد عقد المشاركة، وان يكون الربح بنسبة شائعة من الربح.
سابعاً	التحقق من قيام المصرف بالتحقق من مدى التزام الشريك في عقد المشاركة بالضوابط

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

	والمعايير الشرعية .
ثامناً	التحقق من مدى قيام المصرف بالرقابة والإشراف على عقد المشاركة.
تاسعاً	التحقق من قيام المصرف بتكوين المخصصات اللازمة لمقابلة خسائر عقود المشاركة.
د-	**مخاطر التمويل بالإجارة:**
أولاً	دراسة عقد الإجارة بحسب نوعه والتحقق من استيفائه للشروط العامة للعقد(الأهلية،المحل،الصيغة) من الناحية الشرعية.
ثانياً	التحقق من استحصال موافقة هيئة الرقابة الشرعية على صيغ عقد الإجارة قبل توقيع العقد مع الزبون.
ثالثاً	التحقق من وجود الموافقات الأصولية على تمويل عقد الإجارة صادرة من الجهة المخولة في المصرف وبحسب الصلاحيات الممنوحة.
رابعاً	التحقق من كون المنفعة التي تعاقد عليها مباحة شرعاً في عقد الإجارة.
خامساً	التحقق من كون المنفعة معلومة عند التعاقد لتحقيق انتفاء الجهالة المفضية للنزاع، ويتحقق العلم في إجارة العين بالتعيين،وفي أجارة الذمة بالوصف وما كان له منافع ينبغي بيان المراد منها.
سادساً	التحقق من كون المنفعة ممكنة التسليم، ولا تقع الإجارة على عين مرهونة أو عين لا يستطاع تسليمها .
سابعاً	التحقق من تحديد مدة للمنفعة المؤجرة ابتداء وانتهاء،وذلك لأنه عدم تحديد مدة الإجارة يعد العقد باطل.
ثامناً	التحقق من قيام المصرف بالتأمين على الموجود المؤجر وذلك لتخفيف مخاطر فقدان أو تلف الأصل المؤجر.
تاسعاً	التحقق من إتخاذ المصرف الإجراءات اللازمة للحد من مخاطر رفض المستأجر تملك الأصل بعد الانتهاء العقد بشأن عقد الإجارة المنتهي بالتمليك.
عاشراً	التحقق من قيام المصرف بالتحقق من مدى التزام الشريك في عقد الإجارة بالضوابط والمعايير الشرعية .
حادي عشر	التحقق مدى انتظام تسديدات الزبائن لإقساط المرابحة وإمتلاك المصرف لنظام سيطرة على تسديدات الزبائن.
ه-	**مخاطر التمويل بالسلم:**
أولاً	دراسة عقد السلم والتحقق من استيفائه للشروط العامة للعقد(الأهلية،المحل،الصيغة) من الناحية الشرعية.
ثانياً	التحقق من استحصال موافقة هيئة الرقابة الشرعية على صيغ عقد السلم قبل توقيع العقد مع الزبون.
ثالثاً	التحقق من وجود الموافقات الأصولية على تمويل عقد السلم صادرة من الجهة المخولة في المصرف وبحسب الصلاحيات الممنوحة.
رابعاً	التحقق من كون جنس المسلم فيه معروف عند التعاقد كالحنطة والشعير.
خامساً	التحقق من كون المسلم فيه معلوم القدر عند التعاقد(بالكيل والوزن).
سادساً	التحقق من كون المسلم فيه دينا في الذمة، إذ لا يجوز ان يكون السلم فيما لا يثبت في الذمة.
سابعاً	التحقق من كون المسلم فيه عام الوجود عند حلول الأجل.
ثامناً	التحقق من قيام المصرف بأخذ الضمانات الكافية من الزبون (المسلم إليه)
تاسعاً	التحقق من كون رأس مال معلوماً لطرفي التعاقد بما يرفع الجهالة، وان لا يكون دين في الذمة، ان يتسلم رأس مال السلم كله عند التعاقد.
عاشراً	التحقق من عدم كون المسلم فيه محرم شرعاً أو مكره التعامل فيه.
حادي عشر	التحقق من قيام المصرف بإتخاذ التدابير اللازمة للحد من المخاطر عدم قدرة المصرف على تصريف المسلم فيه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثاني عشر	التحقق من وجود تطابق ما بين جرى الاتفاق عليه في عقد السلم مع عقد السلم الموازي الذي عقده المصرف مع الطرف الثالث من حيث(الجنس نفسه ، المواصفات،وتاريخ تسليم السلم) .
ثالث عشر	التحقق من عدم وجود اتفاق مسبق على مابين المصرف(المسلم) والزبون(المسلم إليه) على تسويق (المسلم فيه) مقابل أجر محدد،حتى لا يكون هناك جمع عقدين في عقد واحد وحتى لا تفضي العلاقة بين الطرفين إلى تمويل بقرض بفائدة محرمة.
و-	**مخاطر التمويل بالاستصناع:**
أولاً	دراسة عقد الاستصناع والتحقق من استيفائه للشروط العامة للعقد(الأهلية،المحل،الصيغة) من الناحية الشرعية.
ثانياً	التحقق من استحصال موافقة هيئة الرقابة الشرعية على صيغ عقد الاستصناع قبل توقيع العقد مع الزبون.
ثالثاً	التحقق من وجود الموافقات الأصولية على تمويل عقد الاستصناع صادرة من الجهة المخولة في المصرف وبحسب الصلاحيات الممنوحة.
رابعاً	التحقق من بيان جنس المصنوع ونوعه وقدره وأوصافه المطلوبة بكل وضوح في عقد الاستصناع .
خامساً	التحقق من كون عقد الاستصناع عقد على ما يصنع صنعاً، وليس على ما لا تدخله الصناعة كالقمح والشعير وسائر الحبوب والتي يُعدّ بيعها وهي في الذمة سلماً لا استصناعاً.
سادساً	التحقق من كون ثمن الاستصناع معلوماً لدى طرفي التعاقد عند إبرام العقد، وان لا يكون نقوداً أو عيناً أو منفعة لمدة معينة.
سابعاً	التحقق من كون عقد الاستصناع محدد فيه أجل تسليم المُستصنع ومكانه أي تحديد وقت صنع السلع.
ثامناً	التحقق من إتخاذ المصرف للتدابير اللازمة للحد من مخاطر عقد الاستصناع فيما يتعلق ب:
	((١)) تقلبات الأسعار بعد تحديدها في عقد الاستصناع.
	((٢)) تأخر الصانع في تسليم البضاعة إذا كان المصرف مُستصنعاً.
	((٣)) تأخر المقاول أو المنتج في تسليم البضاعة إذا كان المصرف صانعاً.
	((٤)) عدم قدرة المصرف على إجراء عقد استصناع مواز في بعض الأحيان.
	((٥)) تلف البضاعة تحت يد المصرف قبل تسليمها للمُستصنع .
	((٦)) عجز الزبون (المستصنع) عن سداد الأقساط المتفق عليها.
تاسعاً	التحقق من قيام المصرف بأخذ الضمانات الكافية من الزبون .
عاشراً	التحقق من قيام المصرف بتضمين عقد الاستصناع ما يحافظ على أحقية المصرف في التعويض عن أية إضرار أو خسائر تنشأ عند إخلال الزبون بأي التزام من طرفه.
حادي عشر	التحقق من إتخاذ المصرف الإجراءات اللازمة للحد من مخاطر خسائر عقد الاستصناع عن طريق الغطاء التأميني

٥-٢ تطبيق برنامج التدقيق المقترح لإدارة المخاطر على وفق الهندسة المالية الاسلامية

يسعى الباحثان إلى عرض نتائج البحث وتحليلها ومناقشتها ودلّالاتها التطبيقية وبما ينسجم مع منهجية البحث وتطبيقاً لبرنامج التدقيق المقترح لعينة البحث والمتمثلة بالمصرف العراقي الاسلامي ومصرف إيلاف الاسلامي للسنوات (٢٠١٣-٢٠١٠) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- **مصرف العراقي الإسلامي للاستثمار والتنمية (شركة مساهمة خاصة)**

الإئتمان النقدي :

يعتمد مصرف العراقي الإسلامي للاستثمار والتنمية على أُسس الصيرفة الإسلامية، لذا كان الائتمان الممنوح من قبله على وفق إحكام الشريعة الإسلامية، الجدول أدناه يبين حجم الإئتمان النقدي الممنوح في سنوات البحث.

السنة / التفاصيل	٢٠١٠ الف دينار	٢٠١١ الف دينار	٢٠١٢ الف دينار	٢٠١٣ الف دينار
مضاربات:				
مضاربات/إفراد	-	٥٩٠٠٠٠٠	٤٤٠٠٠	-
مضاربات/شركات	-	١٢١٠٠٠٠٠	١٢١٠٠٠٠٠	١١٠٩٠٠٠
البيع الأجل بالإقساط	-	٩٥٠٠٠	٤١٨٨٧٦٧	٢٨٣١٣٢٣
المرابحات	١٥٧٨٦٨٠٦	٢٨٨٢٦٠٠٠	٥٦٨٢٦٤٤٨	١١٣٢٩٢٥٣٠
الحوالات الداخلية المبتاعة	٥٥٧٠٨	٣٧٠٠٠	١٠٧٠٧	-
مشاركات:				
مشاركات/ الإفراد	-	-	٣٠٠٠٠٠٠	-
مشاركات /الشركات	-	-	١٢١٠٦٢٥٠	-
مستندات الشحن	-	-	١٤٥٧٨٥١	٩١٣٦٩٩١
مجموع الإئتمان النقدي	١٥٨٤٢٥١٤	٤٦٩٥٨٩٩٠	٨٩٧٣٤٠٢٣	١٢٦٣٦٩٨٤٤

* المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على البيانات المالية لمصرف العراقي الإسلامي الاستثمار والتنمية .

ومن الجدول المذكور أنفاً يظهر لنا ما يأتي :

- ضعف حجم الإئتمان الممنوح في عام ٢٠١٠،واقتصاره على منح مرابحات للأمر بالشراء مع استعمال الإئتمان التقليدي والمتمثل بالحوالات الداخلية المبتاعة.
- إرتفاع حجم الإئتمان الممنوح في عام ٢٠١١ بنسبة زيادة بلغت (١٩٦ %) عن عام ٢٠١٠؛ وذلك بعد التوسع في حجم الإئتمان الممنوح عن طريق منح إئتمان على شكل تمويل مضاربات للإفراد والشركات، فضلا عن توظيف أسلوب البيع الأجل بالتقسيط وهو ألأسلوب الذي يقوم على شراء بضائع لصالح أحد زبائن المصرف وإعادة بيعها له بعد الاتفاق على سعر البيع وإلزامه بوعد بالشراء، مع إنخفاض حجم الإئتمان الممنوح عن الحوالات الداخلية المبتاعة بنسبة إنخفاض بلغت (٣٤%) عن عام ٢٠١٠ .
- إرتفاع حجم الإئتمان الممنوح في عام ٢٠١٢ بنسبة زيادة بلغت (٩١%) عن عام ٢٠١١ إذ استحدث المصرف أسلوب إئتماني جديد يقوم على المشاركة في الإعمال مع الإفراد والشركات ،ومنح إئتمان مستندات الشحن الخاصة بالاعتمادات المستندية (اعتمادات المرابحة)، مع رفع حجم إئتمان المرابحات بنسبة زيادة بلغت (٩٧%) عن عام ٢٠١١ ، وهذا يُشير إلى ان المصرف أعتمد أسلوب تنويع أدوات الإئتمان الممنوح إلى الزبائن،كما ان المصرف قد خفَّض حجم الإئتمان القائم على المضاربة فيما يتعلق بالإفراد خلال عام ٢٠١٢ عن ما كان عليه خلال العام ٢٠١١ ويرجع سبب هذا التراجع إلى ما تعرض له المصرف من خسائر في هذا الجانب،مع الإبقاء على مستوى إئتمان بالمضاربة الممنوح للشركات ،إما الحوالات الداخلية المبتاعة انخفضت بنسبة (٧١%)عن عام ٢٠١١،فضلا عن رفع مستوى الإئتمان المتعلق بالبيع الأجل بالتقسيط ، وتُعد سنة ٢٠١٢ من السنوات التي أمتازت بتنوع منتجات التمويلية التي قدمها المصرف لصالح زبائنها ،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- ارتفع حجم الإئتمان الممنوح في عام ٢٠١٣ بنسبة بلغت (٤١%) عن سنة ٢٠١٢ ،وقد تمثلت هذه الزيادة في رفع حجم إئتمان المرابحات بنسبة زيادة بلغت (٩٩%) عن عام ٢٠١٢،مع زيادة حجم إئتمان مستندات الشحن (اعتمادات المرابحة) بنسبة زيادة بلغت(٥٢٧%)، ولم يقم المصرف في منح إئتمان قائم على المشاركة في عام ٢٠١٣ بعد ان كان قد منح إئتمان بالمشاركة للإفراد والشركات في عام ٢٠١٢ وهذا يؤشر تحفظ المصرف في منح هذا النوع من الإئتمان في السنة ٢٠١٣،مع تخفيض حجم إئتمان المضاربة الممنوح للشركات بنسبة إنخفاض بلغت (٩١%) عن عام ٢٠١٢،مع عدم منح أي إئتمان للإفراد عن طريق إئتمان المضاربة بعد ان كان معمول به عام ٢٠١٢ ،فضلا عن إنخفاض حجم إئتمان البيع بالتقسيط بعد ان كان قد ارتفع في السنة ٢٠١٢.

ويرى الباحثان ان إدارة المصرف قد قامت بزيادة حجم الإئتمان الممنوح في السنة ٢٠١٢ عن طريق التنوع في المنتجات التمويلية الإسلامية الممنوحة،ومن ثم فإنّها سعت إلى تقليل المخاطر المصرفية عن طريق هذا التنوع في المنتجات التمويلية،كما قام المصرف في سنة ٢٠١٣ بزيادة حجم التمويل الإجمالي الممنوح إلى زبائنها،إلاّ أنه قد تحفظت في منح بعض المنتجات في السنة،واكتفائها بمنح إئتمان قائم على المرابحات مما يمثل رغبة المصرف في منح إئتمان قائم على المرابحات؛وذلك لإنخفاض المخاطر المتعلقة بهذا النوع من إئتمان مقارنة في إئتمان القائم على المشاركات والمضاربات وذلك لإرتفاع حجم المخاطر.

الإئتمان التعهدي :

يظهر الجدول أدناه حجم الإئتمان التعهدي الممنوح من المصرف العراقي الاسلامي في سنوات البحث .

السنة / التفاصيل	٢٠١٠ الف دينار	٢٠١١ الف دينار	٢٠١٢ الف دينار	٢٠١٣ الف دينار
خطابات ضمان الداخلية الصادرة (بالدينار)	٩٥١٦٦١٥	٢٣٧٥٢٧٠١٦	٢٥٦٥١٩١٠٣	٢٤٣١٦٦٣٥٨
– تأمينات لقاء خطابات الضمان الداخلية الصادرة	(١٢٩٧٧٨٨)	(٣٧٤٤١٤٦٣)	(٣٧٢٧٣٥٢١)	(٣٨٩٤٩٣٧٠)
خطابات ضمان الداخلية الصادرة (بالدولار)	٢٠٢٢٠٥٢	٤٦٧٥٤٩٤١	١٣٦٨٠٢٤٦٥	٩٣٦٢١٢١٥
الاعتمادات المستندية الصادرة	-	٦٧٦٤٨٤٧	١٤٤٩٣٦٨٥	٤٣١٤٩٩٥١
– تأمينات لقاء الاعتمادات المستندية الصادرة	-	(٤١٠٣٨٩٤)	(٢٤٣٩٤٦٤)	(٩٤٢٥٢٥٣)
مجموع الإئتمان التعهدي	١٠٢٤٠٨٧٩	٢٤٩٥٠١٤٤٧	٣٦٨١٠٢٢٦٨	٣٣١٥٦٢٩٠١

* المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على البيانات المالية لمصرف العراقي الإسلامي الاستثمار والتنمية

.

ومن الجدول المذكور أنفاً يظهر لنا ما يأتي :

- أن حجم الإئتمان التعهدي الممنوح في عام ٢٠١٠ توزع على تغطية خطابات الضمان الداخلية الصادرة وخطابات الضمان الداخلية صادرة بالدولار، ولم يقم المصرف بإصدار آية اعتمادات مستنديه في العام .
- إرتفاع حجم الإئتمان التعهدي في عام٢٠١١ بنسبة زيادة بلغت (٢٣٣٦%)عن عام ٢٠١٠ وتوزع الإئتمان الممنوح على تغطية خطابات الضمان الداخلية الصادرة بالدينار بنسبة زيادة بلغت (٢٣٩٦%)عن عام ٢٠١٠وإصدار خطابات الضمان الداخلية بالدولار بنسبة زيادة بلغت(٢٢١٢%)، فضلا عن تغطية الاعتمادات المستندية الصادرة بمبلغ (٦٧٦٤٨٤٧) الف دينار، مما يُشير إلى مدى التطور الذي حدث على نشاط المصرف في عام ٢٠١١.
- ارتفع حجم الإئتمان التعهدي الممنوح في عام ٢٠١٢ بنسبة بزيادة بلغت (٤٨%) عن عام ٢٠١١،وذلك عن طريق زيادة حجم خطابات الضمان الداخلية الصادرة بالدينار بنسبة زيادة (٨%) عن عام ٢٠١١ ،فضلا عن زيادة حجم خطابات الضمان الداخلية الصادرة بالدولار بنسبة زيادة بلغت (١٩٣%) عن عام ٢٠١١،إما الاعتمادات المستندية الصادرة في عام ٢٠١٢ فقد زادت بنسبة بلغت (١١٤%)عن عام ٢٠١١.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- إنخفاض حجم الإئتمان التعهدي الممنوح في عام ٢٠١٣ بنسبة إنخفاض بلغت(١٠%)عن عام ٢٠١٢،إذ انخفض حجم خطابات الضمان الداخلية الصادرة بالدينار بنسبة إنخفاض بلغت(٥%)عن عام ٢٠١٢ وإنخفاض حجم خطابات الضمان الداخلية الصادرة بالدولار بنسبة إنخفاض بلغت(٣٢%)عن عام ٢٠١٢،أما الاعتمادات المستندية الصادرة فأرتفعت بنسبة زيادة بلغت(١٩٨%)عن عام ٢٠١٢.

ويشير الباحثان إلى ان حجم التأمينات المستحصلة الظاهرة ضمن الجدول المذكور أنفاً لا تتناسب مع حجم الإئتمان الممنوح من المصرف،إذ كانت نسبة التأمينات المستحصلة إلى حجم الإئتمان الممنوح لقاء خطابات الضمان الداخلية المصدرة بالدينار العراقي والدولار الأمريكي في سنوات البحث (١١%،١٣%،٩%،١٢%) وهذا لا يتناسب مع حجم الإئتمان الممنوح، وإنها أقل من النسبة المعتمدة من البنك المركزي العراقي التي أشارت إلى ان التأمينات النقدية لقاء إصدار خطابات ينبغي ان لا تقل عن نسبة (١٥%) من إجمالي مبلغ خطاب الضمان فيما يتعلق بخطابات الضمان الصادرة بالدينار،ونسبة (١٠٠%) من إجمالي مبلغ خطاب الضمان فيما يتعلق بخطابات الضمان الصادر بالدولار الأمريكي،مما يرفع من مستوى المخاطر الإئتمانية التي يتعرض لها المصرف.

المدينون :-

يظهر الجدول أدناه حجم المدينون الخاصة بمصرف العراقي الإسلامي في سنوات البحث

السنة / التفاصيل	٢٠١٠ الف دينار	٢٠١١ الف دينار	٢٠١٢ الف دينار	٢٠١٣ الف دينار
مدينو نشاط الجاري	صفر	٦٩٣٩٦٠٩	٧٧٩٠٦٥٩	٨١٣٥١٢٩
حسابات مدينة متبادلة	١٥٥٣٥٥١	٢٤٥٣٠٨٧	١٦٦٠٢٧٨	٤٤٧٤٢
مدينو نشاط غير جاري	١٦٥٧٦٧	٢٢٨٣٩٣٢	١٧٢٤٥٠٥	٦٦١٥٤٢
حسابات مدينة متنوعة	٢٦٣٩٤٤	٨٨٤٧٢٧٨	١٥٢٥٤١٤٩	١٦٩٥٨٥٣١
السلف	٤٤٢٢٠	١٢٤٢٦١	٧٧٩٢٦٠	٥٥١٢٣٤
حسابات مدينة أخرى	٢٥٠٩٦٢٤	٢٧٥٧٨٨٥	٢٥٣٢٧٤٢	٢٤٥٥٥٢٦
مجموع المدينون	٤٥٣٧١٠٦	٢٣٤٠٦٠٥٢	٢٩٧٤١٥٩٣	٢٨٨٠٦٧٠٤

* المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على البيانات المالية لمصرف العراقي الإسلامي الاستثمار والتنمية.

ويظهر من الجدول المذكور أنفا :-

أولاً: بلغ رصيد حساب المدينون في عام٢٠١٠ بمبلغ (٤٥٣٧١٠٦) الف دينار وتوزع هذا الحساب إلى :

- ظهر رصيد حساب مدينو نشاط جاري بدون رصيد؛ وذلك بسبب قيام المصرف بتحويل مبلغ (٤٨٣٣٢٠٨٧٥٠) دينار إلى حساب المرابحات الممنوحة،وذلك على وفق توجيهات البنك المركزي العراقي،علما ان هذا المبلغ يمثل قيمة المبالغ المحولة بالدولار الأمريكي من فرع المنصور التابع للمصرف إلى البنك الأهلي الأردني دون استلامها من طالب التحويل على خلاف قواعد التعامل المصرفي وهي موقوفة منذ عام ٢٠٠٨.
- حسابات مدينة متبادلّة بمبلغ (١٥٥٣٥٥١) الف دينار.
- مدينو نشاط غير جاري بمبلغ (١٦٥٧٦٧) الف دينار .
- حسابات مدينة متنوعة بمبلغ (٢٦٣٩٤٤) الف دينار.
- السلف بمبلغ (٤٤٢٢٠) الف دينار.
- حسابات مدينة أخرى (٢٥٠٩٦٢٤) الف دينار.

ثانياً: إرتفاع رصيد حساب المدينون في عام ٢٠١١ إلى مبلغ (٢٣٤٠٦٠٥٢) الف دينار بنسبة زيادة بلغت (٤١٦%) عن عام ٢٠١٠ وتمثل ذلك في:

- ظهور حساب مدينو النشاط الجاري بمبلغ (٦٩٣٩٦٠٩)الف دينار بضمنه ديون مبيعات الدولار بالأجل وبقيمة (١٨٠٠)الف دولار أمريكي مباعة لأحد زبائن المصرف بدون ضمانات .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- إرتفاع رصيد حسابات مدينة متبادلّة إلى مبلغ(٢٤٥٣٠٨٧) الف دينار بنسبة زيادة بلغت(٥٨%) عن عام ٢٠١٠.
- إرتفاع رصيد حساب مدينو نشاط غير جاري إلى مبلغ (٢٢٨٣٩٣٢)الف دينار بنسبة زيادة بلغت (١٢٧٨%) عن عام ٢٠١٠ .
- إرتفاع رصيد حسابات مدينة متنوعة إلى مبلغ(٨٨٤٧٢٧٥) الف دينار بنسبة زيادة بلغت(٣٢٥٢%) عن عام ٢٠١٠ ويأتي ذلك الإرتفاع إلى تثبيت مبلغ (٤٥١١٠٤٦) الف دينار عن تأمينات لدى الغير (تأمينات اعتمادات مستنديه) ومبلغ(٤١٢١٣٢٠) الف دينار عن إيرادات مستحقة غير مستلمة لمرابحات ممنوحة لزبائن المصرف.
- إرتفاع رصيد حساب السلف إلى مبلغ (١٢٤٢٦١)الف دينار بنسبة زيادة بلغت(١٨١%) عن عام ٢٠١٠ والذي يمثل رصيد حساب سلف لإغراض النشاط وسلف منتسبين .
- إرتفاع رصيد حساب حسابات مدينة أُخرى إلى مبلغ(٢٧٥٧٨٨٥)الف دينار بنسبة زيادة بلغت (١٠%)عن عام ٢٠١٠والذي يُمثلّ إرتفاع رصيد حساب مدينو ديون متأخرة التسديد عن مرابحات ومشاركات مستحقة لصالح المصرف لم تسدد من الزبائن،فضلا عن خسائر المشاركات تعرض لها المصرف نتيجة الدخول في مشاركات مع زبائنه، وحساب خطابات ضمان مدفوعة عن زبائن المصرف والمدفوعة إلى الجهات المستفيدة.

ثالثاً: إرتفاع رصيد حساب المدينون في عام ٢٠١٢ إلى مبلغ(٢٩٧٤١٥٩٣) الف دينار بنسبة زيادة بلغت (٢٧%) عن عام ٢٠١١ وتمثل ذلك في:

- إرتفاع رصيد حساب مدينو النشاط الجاري إلى مبلغ(٧٧٩٠٦٥٩) الف دينار بنسبة زيادة بلغت (١٢%) عن عام ٢٠١١ .
- إنخفاض رصيد حساب حسابات مدينة متبادلّة إلى مبلغ(١٦٦٠٢٧٨) الف دينار بنسبة إنخفاض بلغت (٣٢%) عن عام ٢٠١١.
- إنخفاض رصيد حساب مدينو نشاط غير جاري إلى مبلغ(١٧٢٤٥٠٥) الف دينار بنسبة إنخفاض بلغت (٢٥%) عن عام ٢٠١١.
- إرتفاع رصيد حساب حسابات مدينة متنوعة إلى مبلغ(١٥٢٥٤١٤٩) الف دينار بنسبة إرتفاع بلغت (٧٢%) عن عام ٢٠١١.
- إرتفاع رصيد حساب السلف إلى مبلغ(٧٧٩٢٦٠) الف دينار بنسبة إرتفاع بلغت(٥٢٧%) عن عام ٢٠١١ والذي يمثل رصيد حساب سلف لإغراض النشاط وسلف منتسبين.
- إنخفاض رصيد حساب حسابات مدينة أُخرى إلى مبلغ(٢٥٣٢٧٤٢) الف دينار بنسبة إنخفاض بلغت(٨%) عن عام ٢٠١١ ويعود سبب هذا الإنخفاض إلى قيام المصرف بشطب مشاركات قديمة وخسائر مشاركات وذلك لعدم إمكان استحصالها من زبائنه.

رابعاً: إنخفاض رصيد حساب المدينون في عام ٢٠١٣ إلى مبلغ(٢٨٨٠٦٧٠٤) الف دينار بنسبة إنخفاض بلغت (٣%) عن عام ٢٠١٢ وتمثل ذلك في:

- إرتفاع رصيد حساب مدينو النشاط الجاري إلى مبلغ(٨١٣٥١٢٩) الف دينار بنسبة زيادة بلغت (٤%) عن عام ٢٠١٢.
- إنخفاض رصيد حساب حسابات مدينة متبادلّ ة إلى مبلغ(٤٤٧٤٢) الف دينار بنسبة إنخفاض بلغت(٩٧%) عن عام ٢٠١٢.
- إنخفاض رصيد حساب مدينو نشاط غير جاري إلى مبلغ(٦٦١٥٤٢) الف دينار بنسبة إنخفاض بلغت (٦٢%) عن عام ٢٠١٢.
- إرتفاع رصيد حساب حسابات مدينة متنوعة إلى مبلغ(١٦٩٥٨٥٣١) الف دينار بنسبة إرتفاع بلغت (١١%) عن عام ٢٠١٢ وذلك لإرتفاع رصيد حساب إيرادات مستحقة وغير مقبوضة والذي يمثل إيرادات مرابحات ومشاركات مستحقة وغير مدفوعة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- إنخفاض رصيد حساب السلف إلى مبلغ(٥٥١٢٣٤) الف دينار بنسبة إنخفاض بلغت (٢٩%) عن عام ٢٠١٢.
- إنخفاض رصيد حساب حسابات مدينة أخرى إلى مبلغ(٢٤٥٥٥٢٦) الف دينار بنسبة إنخفاض بلغت (٣%) عن عام ٢٠١٢ وذلك بسبب قيام المصرف بشطب مشاركات ومرابحات مستحقة لصالح المصرف لعدم قدرة زبائنه على سداده.

ومما تقدم نجد إرتفاع رصيد حساب المدينون في سنوات البحث نتيجة للتوسع الحاصل في نشاط المصرف،فضلا عن حجم الديون المتعلقة بالمرابحات والمشاركات المتلكئة الممنوحة لزبائن والتي لم تُسدَّد والتي قام المصرف بتوزيعها بين حساب حسابات مدينة متنوعة وحساب حسابات مدينة أخرى(حساب مدينو ديون متأخرة التسديد)مما شكل عبئاً على المصرف تحمل بسببه خسائر كبيرة، وهذا ما يشير إلى ضعف إدارة المخاطر في التشخيص المبكر لمخاطر عدم سداد زبائن المصرف للتمويل الممنوح لهم،فضلا عن ضعف الإجراءات العلاجية المتخذة لمعالجة حالات عدم السداد، وهذه هي المشكلة التي يسعى البحث إلى معالجتها .

دراسة حالة منح تمويل مشاركة :

قدم احد زبائن المصرف طلب للحصول على تمويل استثماري بمبلغ(٣٥٠٠) مليون دينار للدخول في مناقصة تجهيز إحدى وزارت الدولة بمعدات،وأدناه الإجراءات المتخذة من قبل المصرف لتلبية طلب الزبون .

أ- قدم الطلب إلى المدير المفوض للمصرف،وقام بدوره بتحويل الطلب إلى قسم الاستثمار لتقديم دراسة شاملة حول المشروع مع تحليل تفصيلي عن التزامات الشركة مع المصرف .

ب- قدم قسم الاستثمار تقريره إلى مدير المفوض والذي تضمن الآتي :

- معلومات عامة عن الشركة مثل تاريخ تأسيس الشركة (٢٠١١/٥/٣١)، رأس مال الشركة(٢٥٠)مليون دينار.
- العقود المنفذة من الشركة خلال الفترة السابقة .
- سمعة الشركة في الوسط التجاري الذي تعمل فيه.
- التزامات الشركة اتجاه المصرف .
- الجدوى الاقتصادية للمشروع المطلوب تمويليه، تحديد مقدار الربح المتوقع تحقيقه من المشروع بنسبة ٣٣%.
- وقد أوصى بالدخول في عقد مشاركة مع الشركة بمبلغ(٢٧٥٠)مليون دينار،مع التوصية بأخذ الضمانات الكافية من الشركة.

ج- صدرت موافقة لجنة مراجعة الائتمان،وتم عقد اتفاقية حوالة حق بين المصرف والشركة،وتوقيع عقد استثمار مع الشركة.

وعن طريق تطبيق برنامج التدقيق المقترح على عملية منح المرابحة تبين الأتي:

أولاً: اختصار الآلية المتبعة من المصرف في دراسة وتحليل طلبات الزبائن فقط بقسم إدارة الاستثمار دون إشراك باقي الأقسام في عملية دراسة طلب الزبون والتوصية بمنح التمويل،وكان بإمكان المصرف الاستعانة بالأقسام الأخرى في المصرف مثل(قسم الائتمان، هيئة الرقابة الشرعية) في دراسة وتحليل طلبات الزبائن.

ثانياً: ضعف إجراءات المتبعة من قسم أدارة الاستثمار واختصارها على دراسة أولية للشركة من حيث تاريخ تأسيس الشركة ورأسمالها والاطلاع على العقود المقدمة من قبل الشركة واكتفاءها بدراسة التزامات الشركة اتجاه المصرف فقط ،دون التوسع في إجراءات دراسة تحليل طلبات الزبون،عن طريق استخدام معايير التمويل المستخدمة في منح الائتمان ومدى استيفاء الزبون لهذه المعايير،إضافة إلى القيام بالاستعلام المصرفي عن الزبون والتحقق من عدم وجود أي مانع قانوني ضد الشركة،والتحقق من عدم وجود أية التزامات اتجاه المصارف الأخرى قد تكون سبب في رفض طلب الزبون،والقيام بتحليل المالي لحسابات الشركة لمدة لا تقل عن (٣) سنوات لمعرفة حجم عائد الربح المتحقق خلالها وحجم التدفقات النقدي للشركة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رابعاً: لدى تدقيق الأوليات المرفقة مع طلب الزبون وجد ان نسخة العقود التي قدمها الزبون هي عقود مبرمه مع إحدى وزارات الدولة،تختلف عن الوزارة التي أشار إليها الزبون في طلبه المقدم .

ثالثاً: ولدى تدقيق عقد المشاركة المبرم بين المصرف والشركة طالب التمويل وجد ما يلي:

((١)) أن عقد المشاركة لم يحدد نوع المعدات التي سيتم تجهيزها من الشركة،وكتفا بالإشارة إلى تجهيز معدات فقط لدوائر الحكومية .

((٢)) حدد بموجب العقد مبلغ مشاركة المصرف فقط دون بيان حجم مشاركة الشركة في العقد المشاركة،وهو ما يخالف شروط الخاصة بصحة المشاركة، والتي أشارت إلى ان يكون رأس مال المشاركة معلوم القدر ومن الأموال التي لا تتعين بالتعيين وهي العملات المتداولة.

((٣)) تم تحديد حصة المصرف في الإرباح بنسبة (١٠%) و(٩٠%) للطرف الثاني،وهو ما يخالف شروط الخاصة بصحة المشاركة والتي أشارت إلى ان يكون الربح معلوم المقدار وجهالته تفسد الشركة،باعتبار أن الربح بمثابة المعقود عليه وإذا جهل المعقود عليه فسدت الشركة.،

((٤)) أشارت الفقرة رقم(٦)من عقد المشاركة بأنه يحق للطرف الأول تصفية المشاركة إذا تبين لهم عدم الجدوى من الاستمرار بها،مما يشير إلى ضعف الدراسة التي قام بها المصرف للمشروع الذي قدمه طالب التمويل للحصول على تمويل مشاركة،مما يرفع من حجم المخاطر التي يمكن ان يتعرض لها المصرف.

((٥)) إشارة الفقرة (٨) من العقد المشاركة،بأن يكون مبلغ المشاركة بضمان تأمينات خطابات الضمان الممنوحة للشركة،وهو ما يشير إلى ضعف الضمانات المقدمة من الشركة كونها أصلا هي ضمانات لإصدار خطابات ضمان إلى جهات أخرى(دوائر حكومية)،ولا يستطيع المصرف مصادرة تلك التأمينات لأنها تأمينات مقابل خطابات الضمان صادرة الصالح جهات أخرى .

((٦)) ان مدة عقد المشاركة هي (٦) أشهر من تاريخ ٢٠١٣/٦/٢٣ وهو تاريخ توقيع العقد وينتهي العقد بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٣،إلا ان الزبون قد تلكأ في تسديد مستحقات المصرف ولم يقم المصرف باتخاذ أية إجراءات اتجاه الشركة.

((٧)) لم يتم تحديد الطريقة التي تيم فيها سحب مبلغ المشاركة من الطرف الثاني (الشركة)، فضلا عن بيان الإجراءات المصرفية المتعلقة بفتح حساب جاري يتم فيها إيداع المبالغ المتحققة عن المشاركة.

رابعاً: عدم وجود آلية معتمد من المصرف في متابعة الزبون في كيفية استخدامه التمويل الممنوح بهدف التحقق من السياسة التمويلية المعتمدة من قبله قد تم تنفيذها،وان التمويل الممنوح استخدم في الغرض المخصص له، فضلا عن معرفة المعوقات التي تعترض عمل الزبون وتقف عائق إمام تمكنه من الاستمرار في عمله .

ومما تقدم نجد ضعف الإجراءات المتخذة من إدارة المخاطر المصرف في اكتشاف مخاطر عدم قدرة الشركة على سداد مبلغ التمويل الممنوح ،واتخاذ الحلول العلاجية المبكرة لتلافي عجز الشركة عن سداد مبلغ التمويل وعدم تقديمها لأية تقارير عن حالة المشاركة،فضلا عن ضعف الإجراءات المعتمدة من المصرف في منح التمويل ومتابعة الشركة في استخدام التمويل.

- **مصرف إيلاف الإسلامي :**

الائتمان النقدي :

مارس مصرف إيلاف الإسلامي في سنوات البحث أنشطته المصرفية على وفق إحكام الشريعة الإسلامية والجدول أدناه يبين حجم الائتمان النقدي الممنوح في سنوات البحث (٢٠١٠ - ٢٠١٣)

السنة / التفاصيل	٢٠١٠ الف دينار	٢٠١١ الف دينار	٢٠١٢ الف دينار	٢٠١٣ الف دينار
المرابحات	٢٢٨٧٥٩٧	١٩٨٣٩٥٢٤	٤٠١٥٣٨٩١	٣٤٩٢٧٨٦٧
المشاركات	١٨٢٩٠٠٥	١٨٥٧٥٢٦	١٠٢١١٣٤	٤٢٠٠٠٠٠٠
مستندات الشحن	١٩٧٧٥٦٣٥	٤٦٦٥٦٣٦٧	٥٨٩٣٥٧٥	٣٢٥٣٤٦٩٥
مجموع الإئتمان النقدي	٢٣٨٩٢٢٣٧	٦٨٣٥٣٤١٧	٤٧٠٦٨٦٠٠	١٠٩٤٦٢٥٦٢

* المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على البيانات المالية لمصرف إيلاف الإسلامي.

ويظهر من الجدول المذكور أنفاً:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولاً : بلغ حجم الإئتمان النقدي الممنوح لزبائن المصرف في عام ٢٠١٠ مبلغ(٢٣٨٩٢٢٣٧) الف دينار وتوزع هذا الإئتمان إلى :

- المرابحات بمبلغ (٢٢٨٧٥٩٧) إلف دينار والتي بلغت نسبتها من حجم الإئتمان الممنوح(١٠%) .
- المشاركات مع زبائن في إعمال تجارية متوافقة مع إحكام الشرعية الإسلامية بمبلغ (١٨٢٩٠٠٥) إلف دينار والتي بلغت نسبتها من حجم الإئتمان الممنوح(٨%).
- تمويل مستندات الشحن بمبلغ (١٩٧٧٥٦٣٥) إلف دينار والتي بلغت نسبتها من حجم الإئتمان الممنوح(٨٢%) .

ثانياً: ارتفع حجم الإئتمان الممنوح من المصرف في عام ٢٠١١ إلى مبلغ (٦٨٣٥٣٤١٧)إلف دينار بنسبة زيادة بلغت(١٨٦%)عن عام ٢٠١٠ وتمثل ذلك في:

- زيادة حجم تمويل المرابحات إلى مبلغ(١٩٨٣٩٥٢٤)إلف دينار بنسبة زيادة بلغت (٧٦٧%) عام ٢٠١٠ .
- الاحتفاظ بحجم التمويل المشاركات دون زيادة في عام ٢٠١١ مقارنة بما كان عليه حجم التمويل الممنوح في عام ٢٠١٠.
- ارتفع حجم تمويل مستندات الشحن إلى مبلغ (٤٦٦٥٦٣٦٧)ألف دينار بنسبة زيادة بلغت (١٣٦%)عن عام٢٠١٠.

ثالثاً: إنخفاض حجم الإئتمان النقدي الممنوح في عام ٢٠١٢ إلى مبلغ (٤٧٠٦٨٦٠٠) إلف دينار بنسبة إنخفاض بلغت(٣١%)عن عام ٢٠١١، وتمثل ذلك في :

- إرتفاع حجم تمويل المرابحات إلى مبلغ(٤٠١٥٣٨٩١)إلف دينار بنسبة زيادة بلغت (١٠٢%)عن عام ٢٠١١ .
- انخفض حجم التمويل المشاركات إلى مبلغ(١٠٢١١٣٤)إلف دينار بنسبة إنخفاض بلغت(٤٥%)عن عام ٢٠١١.
- إنخفاض حجم تمويل مستندات الشحن إلى مبلغ(٥٨٩٣٥٧٥)إلف دينار بنسبة إنخفاض بلغت (٦٩٢%)عن عام ٢٠١١ .

رابعاً: إرتفاع حجم الإئتمان النقدي الممنوح في عام ٢٠١٣ إلى مبلغ (١٠٩٤٦٢٥٦٢)بنسبة زيادة بلغت (١٣٣%)عن عام ٢٠١٢ وتمثل ذلك في :

- انخفض حجم التمويل المرابحات إلى مبلغ (٣٤٩٢٧٨٦٧)إلف دينار بنسبة إنخفاض بلغت (١٣%)عن العام ٢٠١٢ .
- ارتفع حجم التمويل المشاركات إلى مبلغ(٤٢٠٠٠٠٠٠)إلف دينار بنسبة زيادة بلغت (٤٠١٣%) عن عام ٢٠١٢ .
- إرتفاع حجم تمويل مستندات الشحن إلى مبلغ (٣٢٥٣٤٦٩٥)إلف دينار بنسبة زيادة بلغت (٤٥٢%) عن عام ٢٠١٢.

ويشير الباحثان إلى ان المصرف قد عمل في سنوات البحث على الاستقرار في استعمال الأدوات التمويلية الثلاثة المذكورة في الجدول في المدة التي تغطيها البحث،فضلا عن رفع حجم التمويل الممنوح إلى زبائن المصرف،إذ ارتفع حجم التمويل الإجمالي من مبلغ (٣٢٨٩٢٢٣٧) إلف دينار في العام ٢٠١٠ إلى مبلغ (١٠٩٤٦٢٥٦٢)إلف دينار بنسبة زيادة بلغت(٣٥٨%)في العام ٢٠١٣،إلاّ ان الملاحظ ان إدارة المصرف قد اتبعت أسلوب الزيادة والتخفيض في حجم التمويل الممنوح وبنسب عالية جدا بلغ أعلى نسبها (٤٠١٣%)وهذا ما يُشير إلى إمكان تعرض المصرف إلى مخاطر ائتمانية بسبب هذا السياسة ،وهنا تبرز أهمية الهندسة المالية الإسلامية كأداة مناسبة لإيجاد حلول مبتكرة وأدوات مالية عن طريق ما تهيأه من منتجات تمويلية،إذ يظهر إنّ إدارة المصرف لم تقم في سنوات البحث الأربعة باستحداث أية أدوات تمويلية جديدة ،وهذا يقوم عكس الفلسفة الإدارة الحديثة القائمة على ضرورة احتفاظ المؤسسات المالية بتشكيلة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

متنوعة من الأدوات والمنتجات المالية تمكنها من إدارة سيولتها بصورة مربحة، فضلا عن تهيأتها المرونة المناسبة للاستجابة لمتغيرات البيئة الاقتصادية.

الإئتمان التعهدي :

يظهر الجدول أدناه حجم الإئتمان التعهدي الممنوح من قبل المصرف إيلاف الاسلامي في سنوات البحث(٢٠١٠-٢٠١٣) :

السنة / التفاصيل	٢٠١٠ الف دينار	٢٠١١ الف دينار	٢٠١٢ الف دينار	٢٠١٣ الف دينار
خطابات الضمان الداخلية الصادرة	٣٣٣٧٣٨٩٢٢	٤٨٨٩٥٨٨١٩	٢٤٧٥٢٢٧٩٢	٣٤٣٩١٣٨٥٢
– تأمينات لقاء خطابات الضمان الصادرة	(٣٠٦١٩٠٨)	(٤٧٩٥٩٩٧)	(٧٧٧٦٧٠٨)	(١٤٣١٥٣٩٦)
الاعتمادات المستندية الصادرة	٦١٤١٣٠٧٩	٢٣١٦٤٩٧٦	٥٧٢٤٠٨٣٥	٤٦٤٥٠٨٨٢
– تأمينات لقاء الاعتمادات الصادرة	(٢٨٨١١٨٦)	(٨٥١٥٢٧٨)	(٧٨٦٨٠٤٠)	(٥٤٥٣٧٤١)
مجموع الإئتمان التعهدي	٣٩٥١٥٢٠٠١	٥١٢١٢٣٧٩٥	٣٠٤٧٦٣٦٢٧	٣٩٠٣٦٤٧٣٤

* المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على البيانات المالية لمصرف إيلاف الإسلامي.

ويظهر من الجدول المذكور أنفاً :

أولاً: بلغ حجم الإئتمان التعهدي الممنوح في عام ٢٠١٠ بمبلغ(٣٩٥١٥٢٠٠١)الف دينار توزع هذا الإئتمان على :

- خطابات الضمان الداخلية الصادرة بمبلغ(٣٣٣٧٣٨٩٢٢) الف دينار .
- الاعتمادات المستندية الصادرة بمبلغ(٦١٤١٣٠٧٩) الف دينار .

ثانياً: إرتفاع حجم الإئتمان التعهدي الممنوح في عام ٢٠١١ إلى مبلغ(٥١٢١٢٣٧٩٥)الف دينار بنسبة زيادة بلغت(٣٠%)عن عام ٢٠١٠ وتمثل ذلك في :

- إرتفاع حجم خطابات الضمان الداخلية الصادرة إلى مبلغ(٤٨٨٩٥٨٨١٩)الف دينار بنسبة زيادة بلغت(٤٧%)عن عام ٢٠١٠ .
- إرتفاع حجم الاعتمادات المستندية الصادرة إلى مبلغ(٢٣١٦٤٩٧٦) الف دينار بنسبة زيادة بلغت(٦٢%)عن عام ٢٠١٠.

ثالثاً: انخفض حجم الإئتمان التعهدي الممنوح في عام ٢٠١٢ إلى مبلغ(٣٠٤٧٦٣٦٢٧) الف دينار بنسبة إنخفاض بلغت(٤١%)عن عام ٢٠١١ وتمثل ذلك في:

- انخفض حجم خطابات الضمان الداخلية الصادرة إلى مبلغ(٢٤٧٥٢٢٧٩٢)الف دينار بنسبة إنخفاض بلغت(٤٩%)عن عام ٢٠١١ .
- ارتفع حجم الاعتمادات المستندية الصادرة إلى مبلغ(٥٧٢٤٠٨٣٥) الف دينار بنسبة زيادة بلغت (١٤٧%) عن عام٢٠١١ .

رابعاً: إرتفاع حجم الإئتمان التعهدي الممنوح في عام ٢٠١٣ إلى مبلغ(٣٩٠٣٦٤٧٣٤)الف دينار بنسبة زيادة بلغت(٢٨%)عن عام ٢٠١٢ وتمثل ذلك في :

- ارتفع حجم خطابات الضمان الداخلية الصادرة إلى مبلغ(٣٤٣٩١٣٨٥٢)الف دينار بنسبة زيادة بلغت(٣٩%)عن عام ٢٠١٢ .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

-انخفض حجم الاعتمادات المستندية الصادرة إلى مبلغ(٤٦٤٥٠٨٨٢)الف دينار بنسبة إنخفاض بلغت(١٩%)عن عام ٢٠١٢.

ويشير الباحث إلى ان حجم التأمينات المستحصلة الظاهرة ضمن الجدول المذكور أنفاً لا تتناسب مع حجم الإئتمان الممنوح من المصرف إذ كانت نسبة التأمينات المستحصلة إلى حجم الإئتمان الممنوح لقاء خطابات الضمان الداخلية المصدرة بالدينار العراقي والدولار الأمريكي في سنوات البحث (١%،١%،٣%،٤%)وهذا لا يتناسب مع حجم الإئتمان الممنوح،كما انه مخالف لتعليمات البنك المركزي العراقي التي إشارة إلى ان التأمينات النقدية لقاء إصدار خطابات ينبغي ان لا تقل عن نسبة (١٥%)من إجمالي مبلغ خطاب الضمان فيما يتعلق بخطابات الضمان الصادرة بالدينار،ونسبة(١٠٠%) من إجمالي مبلغ خطاب الضمان فيما يتعلق بخطابات الضمان الصادر بالدولار الأمريكي،مما يرفع من مستوى المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها،فضلا عن ذلك يظهر ان حركة الإئتمان التعهدي للمصرف في سنوات البحث قد أخذت بالارتفاع والانخفاض من سنة إلى أُخر من سنوات البحث مما يتطلب من إدارة المصرف دراسة أسباب ذلك واستعمال أدوات الهندسة المالية عن طريق وضع حلول إبداعية تنسجم مع التكيّف الشرعي لمعالجة أسباب الانخفاض الحاصل .

المدينون:

يظهر الجدول رقم (١٢-٣) رصيد حساب المدينون الخاص بمصرف إيلاف الإسلامي في سنوات البحث(٢٠١٣-٢٠١٠)

السنة / التفاصيل	٢٠١٠ الف دينار	٢٠١١ الف دينار	٢٠١٢ الف دينار	٢٠١٣ الف دينار
مدينو نشاط غير جاري	٥١٠٠٠٠	١٧٤٢٢١٧٠	٤٠٢٣٧٦٨٦	١٤٣٣٢٠٠٠
حسابات مدينه متنوعة	٩٥١١٤٥٣	١٢٥١٤٨٦٠	١٤٤٨٧٨٩٣	٩٠٢٤٥٥٩
سلف	٢٣٧٥٠	٩٨٥٠	١٠٠٥٠	٢٥٠٠٨
حسابات مدينة أخرى	١١٠٥٠٦٦٤	٩٥٩٤٣٨٢	١٠٠١٦٥٣٠	٤١٦٤٦٨٦
مجموع المدينون	٢١٠٩٥٨٦٧	٣٩٥٤١٢٦٢	٦٤٧٥٢١٥٩	٢٧٥٤٦٢٥٣

* المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على البيانات المالية لمصرف إيلاف الإسلامي.

ويظهر من الجدول المذكور انفاً:

أولاً: بلغ رصيد حساب المدينون في عام٢٠١٠ بمبلغ(٢١٠٩٥٨٦٧)الف دينار وتوزع هذا الحساب إلى:

- حساب مدينو نشاط غير جاري(٥١٠٠٠٠)الف دينار.
- حسابات مدينة متنوعة بمبلغ(٩٥١١٤٥٣)الف دينار.
- السلف بمبلغ(٢٣٧٥٠)الف دينار.
- حسابات مدينة أخرى(١١٠٥٠٦٦٤)الف دينار والمتمثل بحساب مدينو ديون متأخرة التسديد.

ثانياً: إرتفاع رصيد حساب المدينون في عام٢٠١١ إلى مبلغ(٣١٤٤٨٦٥٤)الف دينار بنسبة زيادة بلغت (٤٩%)عن عام ٢٠١٠ وتمثل ذلك في:

- إرتفاع رصيد حساب مدينو نشاط غير جاري إلى مبلغ(١٧٤٢٢١٧٠) الف دينار بنسبة زيادة بلغت (٣٣١٦%)عن عام ٢٠١٠ ويعود ذلك الإرتفاع إلى قيام المصرف بتحويل مرابحات ومشاركات مستحقة السداد إلى هذا الحساب.
- إرتفاع رصيد حسابات مدينة متنوعة إلى مبلغ(١٢٥١٤٨٦٠) الف دينار بنسبة زيادة بلغت(٣٢%) عن عام ٢٠١٠ويأتي ذلك الإرتفاع إلى تثبيت مبلغ(٣٠٦٩٨٥٨) الف دينار عن إيرادات مستحقة غير مستلمة لمرابحات ممنوحة لزبائن المصرف.
- إنخفاض رصيد حساب السلف إلى مبلغ(٩٨٥٠)الف دينار بنسبة إنخفاض بلغت(٥٩%)عن عام ٢٠١٠ والذي يُمثّل تسوية رصيد حساب سلف لإغراض النشاط وسلف منتسبين.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- إنخفاض رصيد حساب حسابات مدينة أخرى إلى مبلغ(٩٥٩٤٣٨٢)الف دينار بنسبة إنخفاض بلغت (١٣%)عن عام ٢٠١٠والذي يمثل شطب ديون متأخرة التسديد عن مرابحات ومشاركات مستحقة الدفع منذ مدة زمنية طويلة تعذر تسديدها من الزبائن لإعسارهم.

ثالثاً: إرتفاع رصيد حساب المدينون في عام ٢٠١٢ إلى مبلغ (٦٤٧٥٢١٥٩)الف دينار بنسبة زيادة بلغت (١٠٦%) عن عام ٢٠١١ وتمثل ذلك في:

- إرتفاع رصيد حساب مدينو نشاط غير جاري إلى مبلغ(٤٠٢٣٧٦٨٦)الف دينار بنسبة زيادة بلغت (١٣١%)عن عام ٢٠١١ ويعود ذلك الإرتفاع إلى قيام المصرف بتحويل مرابحات ومشاركات مستحقة السداد إلى هذا الحساب.
- إرتفاع رصيد حسابات مدينة متنوعة إلى مبلغ(١٤٤٨٧٨٩٣)الف دينار بنسبة زيادة بلغت(١٦%) عن عام ٢٠١١ ويأتي ذلك لإرتفاع حجم تأمينات لدى الغير لقاء الاعتمادات المستندية بمبلغ (٢٦١٠٠٤٢) الف دينار .
- إرتفاع رصيد حساب السلف إلى مبلغ (١٠٠٥٠)الف دينار بنسبة زيادة بلغت(٢%)عن عام ٢٠١١ والذي يمثل تسوية رصيد حساب سلف لإغراض النشاط وإرتفاع حجم السلف الممنوحة لمنتسبيي المصرف .
- إرتفاع رصيد حساب حسابات مدينة أخرى إلى مبلغ(١٠٠١٦٥٣٠)الف دينار بنسبة زيادة بلغت (٤%)عن عام ٢٠١١والذي يمثل مبالغ المرابحات والمشاركات المستحقة السداد قبل مدة زمنية تزيد عن السنة .

رابعاً: إنخفاض رصيد حساب المدينون في عام ٢٠١٣ إلى مبلغ(٢٧٥٤٦٢٥٣)الف دينار بنسبة إنخفاض بلغت (٥٧%)عن عام ٢٠١٢ وتمثل ذلك في:

- إنخفاض رصيد حساب مدينو نشاط غير جاري إلى مبلغ(١٤٣٣٢٠٠٠)الف دينار بنسبة إنخفاض بلغت(٦٤%)عن عام ٢٠١٢ ويعود ذلك الإنخفاض إلى إنتهاء عقود المرابحات والمشاركات الممنوحة سابقاً لزبائنه .
- إنخفاض رصيد حسابات مدينة متنوعة إلى مبلغ(٩٠٢٤٥٥٩)الف دينار بنسبة إنخفاض بلغت(٣٨%)عن عام ٢٠١٢ وذلك لإنخفاض حجم تأمينات لدى الغير لقاء الاعتمادات المستندية بمبلغ (٦٦٠٧٨٩٧) الف دينار .
- إرتفاع رصيد حساب السلف إلى مبلغ (٢٥٠٠٨)الف دينار بنسبة زيادة بلغت(١٤٩%)عن عام ٢٠١٢ والذي يُمثل تسوية رصيد حساب سلف لإغراض النشاط وإرتفاع حجم السلف الممنوحة لمنتسبيي المصرف
- إنخفاض رصيد حساب حسابات مدينة أخرى إلى مبلغ(٤١٦٤٦٨٦) الف دينار بنسبة إنخفاض بلغت(٥٨%)عن عام ٢٠١٢ والذي يُمثل شطب ديون متأخرة التسديد عن مرابحات ومشاركات مستحقة الدفع منذ مدة زمنية طويلة تعذر تسديدها من قبل الزبائن لإعسارهم .

ومما تقدم نجد إرتفاع رصيد حساب المدينون في الأعوام(٢٠١٢،٢٠١١) نتيجة للتوسع الحاصل في نشاط المصرف عن طريق منح تمويل مرابحات ومشاركات لزبائن المصرف وإرتفاع حجم الديون المتعلقة المرابحات والمشاركات المتلكئة الممنوحة لزبائن والتي لم تسدد نتيجة لوجود في خَلال الآلية المتبعة من قبل المصرف في منح التمويل المطلوب من قبل زبائن المصرف مما شكل عبئاً على المصرف تحملت بسبب خسائر كبيرة والذي تمثل في حساب مدينو نشاط الجاري والإيرادات المستحقة والغير مقبوضة والحسابات المُدينة الأخرى(حساب مدينو ديون متأخرة السداد)مما دفع المصرف في عام ٢٠١٣ إلى شطب مبالغ كبيرة تخص عمليات منح المرابحات والمشاركات وذلك لعدم قدرة الزبائن على السداد لإعسارهم،وهذه هي المشكلة التي يسعى البحث إلى معالجتها،والمتمثلة بضعف الإجراءات المتخذة من إدارة المخاطر في المصرف،وعدم التشخيص المبكر لحالات عسر زبائن المصرف وعدم قدرتهم على السداد.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٦- الاستنتاجات والتوصيات:

٦-١ الاستنتاجات:

تتلخص أهم الاستنتاجات التي توصل إليها الباحثان بما يأتي:

أ- استطاعت المصارف الإسلامية أن ترسخ أُسسها وتبني قاعدة راسخة في المعاملات المالية الدولية،وأصبحت أمرا واقعا في الحياة المصرفية،بعد ان أثبتت جدارتها في نظام رأسمالي تقوم فيه المصارف التقليدية على أساس سعر الفائدة .

ب- أن العمل المصرفي الاسلامي يقوم على مجموعة أسس تميزه عن المصارف التجارية التي تعتمد على الفائدة وهي

- اعتماد الشريعة الاسلامية . - اعتماد زيادة المال بالجهد والعمل .
- نبذ الفائدة الربوية . - تقاسم المخاطر .

ج- تتضمن المصارف الاسلامية مجموعة من الخصائص أهمها :-

- الالتزام التام بإحكام الشريعة الاسلامية في مجال المعاملات المصرفية والقائمة على مبدءا تجنب الأنشطة التي تقع في دائرة التحريم .
- تعتمد المصارف الاسلامية في إطارها الفكري على نظرية الاستخلاف التي مفادها أن الملكية البشر للمال ليست ملكية أصيلة بل مكتسبة بالاستخلاف إذ ان مالك الملك هو الله (جل جلاله).
- تقوم المصارف الاسلامية على مبدأ الانتفاع الاقتصادي للموارد المالية والمادية عن طريق تعبئتها وعدم تركها مكتنزة،إذ ان الشريعة الاسلامية تحارب الاكتناز دون الانتفاع منها.
- تقديم أقصى المنافع للمجتمع عن طريق إفادة المتعاملين والمساهمين.

د- تقوم الهندسة المالية الاسلامية على مجموعة أسس :

- تحريم الربا والغرر ، فالربا هي الزيادة على أصل القرض ، أو الزيادة على أصل الدين الذي حل موعده مقابل التأجيل، والغرر في الاصطلاح مجهول العاقبة لا يعرف تحصل أم لا تحصل ، وفي احد معانيه التضليل والخداع.
- حرية التعاقد : الأدوات المالية الاسلامية قائمة على حرية التعاقد بين الزبون والمصرف ، والعقد ينظم الحقوق والالتزامات ما لم يتعارض مع إحكام الشريعة الاسلامية .
- التحذير من بيعتين في بيعة واحدة.

ه- عن طريق التحليل للقوائم المالية للمصارف عينة البحث وللسنوات المختارة تبين أن هنالك عدم الاستقرار السياسة التمويلية المتبعة من قبل المصارف إذ ان هنالك زيادة في حجم التمويل الممنوح لزبائنه في سنة معينة وبمبالغ كبيرة يتبعه انخفاض كبير في حجم التمويل الممنوح لزبائنه في السنة التالية، وهذا ما يؤشر عدم وضوح السياسة التمويلية المتبعة وعدم وجود تخطيط سليم لحجم المبالغ المرصودة لمنح صيغ التمويلية.

و- عدم التزام المصارف عينة البحث بتعليمات البنك المركزي الخاصة بحجم التأمينات النقدية لقاء إصدار خطابات الضمان المصدرة من قبلها، والتي إشارة أنه ينبغي ان لا تقل التأمينات النقدية لقاء إصدار خطابات الضمان المصدرة عن نسبة(١٥%)من إجمالي مبلغ خطاب الضمان فيما يتعلق بخطابات الضمان الصادرة بالدينار،ونسبة(١٠٠%)من إجمالي مبلغ خطاب الضمان فيما يتعلق بخطابات الضمان الصادر بالدولار الأمريكي،مما يرفع من مستوى المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها المصارف عينة البحث.

٦-٢ التوصيات:

تتلخص ابرز التوصيات التي أسفر عنها البحث والتي يقترحها الباحثان في ضوء الاستنتاجات التي تم التوصل إليها وكما يأتي :

أ- ضرورة التزام المصارف عينة البحث بتعليمات الصادر عن البنك المركزي الخاصة بحجم التأمينات النقدية لقاء إصدار خطابات الضمان المصدرة من قبلها(بضوابط إصدار خطابات الضمان)،وذلك للحد من مخاطر الائتمان .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب- ضرورة التزام المصارف عينة البحث بالضوابط التمويلية الخاصة بالتسهيلات الائتمانية ومُراعاة الدقة في تحديد حجم التمويل المطلوب من الزبون عن طريق وضع سقوف ائتمانية .

ج- ضرورة قيام المصارف الإسلامية بالاهتمام بما تهيأه الهندسة المالية الإسلامية من تطوير وابتكار منتجات تمويلية إسلامية والعمل على البحث عن حلول للمشكلات التي تُعاني منها المصارف الإسلامية عن طريق البحث والابتكار وتطوير المنتجات القائمة حالياً بما يلائم حاجات السوق والزبائن.

٧- مراجع البحث :

- القوانين والتعليمات والتقارير.

١. المعايير الشرعية ٢٠١٠ الصادرة من قبل هيئة المحاسبية والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية .
٢. التقارير المالية السنوية للمصارف عينة البحث .

- الكتب العربية

١. القرآن الكريم .
٢. معجم الوسيط .
٣. الشرباصي،احمد ،المعجم الاقتصادي الاسلامي ،دار الجيل ، لبنان،١٩٨١.
٤. العبيدي ،ماهر موسى ،(المحاسبة الإسلامية/الجزء الأول/معلومات دينية وتاريخية) ،مطبعة المعارف ،بغداد ،العراق ، ٢٠٠٨ .
٥. الشمري ،صادق راشد حسين ،(الصناعة المصرفية الإسلامية/الواقع والتطبيقات العملية) ،مطبعة الكتاب ،بغداد ،العراق ،٢٠١٢(طبعة منقحة) .
٦. غربي،عبد الحليم عمار،(البنك الإسلامي النموذجي بين التنظير و التطبيق) ،ط ١،دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة ،حماه ،سوريا ،٢٠١٤.
٧. عربيات،وائل محمد، (المصارف الإسلامية والمؤسسات الاقتصادية/أساليب الاستثمار-الاستصناع- المشاركة المتناقصة (المنتهية بالتمليك) النظرية والتطبيق) ،دار الثقافة للنشر والتوزيع ،ط٢ ،عمان ، الأردن ،٢٠٠٩.
٨. علي ،أحمد شعبان محمد ،(السياسات النقدية والمصرفية للمصرف المركزي في إطار النظام المصرفي الإسلامي) ،دار التعليم الجامعي ،ط١ ،الإسكندرية ، مصر ،٢٠١٣.
٩. المكاوي ،محمد محمود ،(الاستثمار في البنوك الإسلامية) ،رؤية للطباعة والنشر،ط١ ،الإسكندرية ، مصر ،٢٠١١.
١٠. المكاوي ،محمد محمود ،(البنوك الإسلامية/النظرية /التطبيق /التطوير) ،المكتبة العصرية للنشر والتوزيع ،ط١ ،المنصورة ،مصر ،٢٠١٢ .
١١. مندور، عصام عمر احمد ،(البنوك الوضعية والشرعية والنظام المصرفي /نظرية التمويل الإسلامي في البنوك الإسلامية) ،ط١ ،دار التعليم الجامعي ،الإسكندرية ،مصر، ٢٠١٣.
١٢. الموسوي ،حيدر يونس ،(المصارف الإسلامية /أداءها المالي وأثاراها في سوق الأوراق المالية) ،ط١ ،دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع ،عمان ،الأردن ،٢٠١١.
١٣.موسى ،شقيري نوري ،و نور،محمود إبراهيم ،والحداد ،وسيم محمد ،وذيب ،سوزان سمير ،(إدارة المخاطر) ،دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ،ط١ ،عمان ،الأردن ،٢٠١٢ .
١٤. النجار ،احمد عبد العزيز ،(منهج الصحوة الإسلامية ـــ بنوك بلا فوائد) ،دار وهدان، القاهرة ،مصر ،١٩٧٧.
١٥.ذيب ،سوزان سمير ،ونور ،محمود إبراهيم ،وموسى ،شقيري نوري ،وسعادة ،عبد الله يوسف ،(إدارة الائتمان) ،دار الفكر(ناشرون وموزعون) ،ط١ ،عمان ،الأردن ، ٢٠١٢.
١٦. ال زيد،محمد عبد العزيز حسن،(الإجارة بين الفقه الإسلامي التطبيق المعاصر) ،المعهد العالمي للفكر الإسلامي(دراسات في الاقتصاد الإسلامي) ،ط١ ،القاهرة ،مصر ،١٩٩٦ .
١٧. سمحان وآخرون ،حسين محمد ،ومبارك ،موسى عمر ،(محاسبة المصارف الإسلامي) في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية ، ط ١،دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ،عمان ،الأردن ،٢٠٠٩.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

١٨. السويلم ،إبراهيم سامي ،(صناعة الهندسة المالية/نظرات في المنهج الإسلامي) ،مركز البحوث ،شركة الراجحي المصرفية ألللاستثمار ،٢٠٠٤.
١٩. الشاعر ،سمير ،(المصارف الإسلامية من الفكرة إلى الاجتهاد) ،ط ٢، الدار العربية للعلوم ناشرون ،بيروت ،لبنان ،٢٠١١.
٢٠. الشرع ،مجيد جاسم ،المحاسبة في المنظمات المالية(المصارف الإسلامية) ، ط١ ،مكتبة الجامعة الشارقة وإثراء للنشر والتوزيع ،عمان ، الأردن ،٢٠٠٨ .
٢١. الصحري ،محمد ،(الاقتصاد الاسلامي/رؤية مقاصدية) ،دار إحياء للنشر الرقمي ،ط١ ،إصدار الكتروني ،٢٠١٣ .
٢٢. طايل ،مصطفى كمال السيد ،(البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي) ،دار أسامة للنشر والتوزيع ، ط١ ، عمان، الأردن ،٢٠١٢ .
٢٣. عبد النبي ،محمد احمد ،(الرقابة المصرفية) ،زمزم ناشرون وموزعون ،ط١ ،عمان ، الأردن ،٢٠١٠.
٢٤. الرفاعي، فادي محمد ،المصارف الإسلامية ، ط١،منشورات الحلبي الحقوقية ،بيروت ، لبنان ،٢٠٠٤ .

- **المجلات والدوريات والمؤتمرات :**

١.بلعباس ،عبد الرزاق سعيد ،(صفحات من تاريخ المصرفية الإسلامية: مبادرة مبكرة لإنشاء مصرف إسلامي في الجزائر في أواخر عشرينات القرن الماضي) ،مجلة دراسات اقتصادية إسلامية ،المجلد ١٩،العدد٢ ،المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، جدة ،السعودية ، ٢٠١٣.
٢. سعدي ،هاجر ،ولامية لعلام،(دور الهندسة المالية الإسلامية في ابتكار منتجات مالية إسلامية(العقود المالية المركبة نموذجا)، بحث مقدم إلى مؤتمر(منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية)،الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،جامعة فرحات عباس ، سطيف ،الجزائر ،٥-٦ /٢٠١٤/٥ .
٣. عماري ،صليحة ،واسيا سعدان،(المنتجات المالية الإسلامية بين التقليد والابتكار)، الملتقى الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية (النظام الإسلامي نموذجاً) ،مركز بخميس مليانه ،معهد العلوم الاقتصادية والتسيير ،عين الدفلة ، الجزائر ، ٥و٦/٥/٢٠٠٩.
٤. فارس ،مسدور ،وقلمين محمد هاشم ،(دور الهندسة المالية في تطوير أساليب استثمار أموال الزكاة في الجزائر(دراسة حالة القروض المقدمة من طرف صندوق الزكاة في الجزائر)، بحث مقدم إلى مؤتمر(منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية) ،الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،جامعة فرحات عباس ، سطيف ،الجزائر ،٥-٦ /٢٠١٤/٥ .
٥. فتح الرحمن ،علي محمد صالح ،(أدوات سوق النقد الإسلامية/مدخل الهندسة المالية الإسلامية) ،مجلة المصرفي ،المجلد٢٦ ،الخرطوم ،السودان ،٢٠٠٢.
٦. فرج ،هشام محمد ،(إدارة المخاطر المالية /التحول من مفاهيم إعادة الهيكلة إلى إعادة الهندسة المالية) ،ملتقى(إدوار المحاسبين ومراقبي الحسابات في تعظيم قيمة المؤسسات) ، القاهرة ،مصر ، ٢٠٠٧.
٧. قندوز ،عبد الكريم احمد ،(الهندسة المالية الإسلامية) ،مجلة الاقتصاد الإسلامي ،جامعة الملك عبد العزيز، المجلد٢٠،العدد٢،جدة ،السعودية ، ٢٠٠٧.
٨. قندوز،عبد الكريم احمد،(إدارة المخاطر بالصناعة المالية الاسلامية/مدخل الهندسة المالية)،مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية ،العدد٩، جامعة الملك فيصل،السعودية،٢٠١٢
٩. لعمش ،أمال ،وسارة شرفي ،(أهمية منتجات الهندسة المالية في الصناعة المصرفية الإسلامية / تجربة مصرف الإمارات الإسلامي في إصدار صكوك الإجارة) ،بحث مقدم إلى مؤتمر (منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

،الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،جامعة فرحات عباس ،سطيف ،الجزائر ،٥-٦ /٥/ ٢٠١٤ .

١٠. مصطفي،بدر الدين قرشي،(التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية (المبادئ الإرشادية لإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية)) ،بحث مقدم في ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية ،الدورة الرابعة ،٥-٦/٤/٢٠١٢.

١١. البلتاجي ،محمد ،(الضوابط الشرعية للعمل المصرفي الإسلامي) ،مجلة الاقتصادي الإسلامي ،جامعة الملك عبد العزيز ،المجلد ١٤ ،العدد١ ،جدة ،السعودية ،٢٠٠١.

المصادر الأجنبية:

1. Kotby ,H ,Financial Engineering For Islamic Bank, Institute of Middle Eastern Studies ,Niigata-ken , Japan ,1990.
2. Finnerty ,J ,D ,Financial Engineering in Corporate Finance ; An verview Financial Management ,1988.
3. Mason ,S . Merton ,R .and Tufano ,"P. Cases in Financial Engineering: Applied Studies of Financial Innovation". N.J. Prentice –Hall, New Jersey,1995. 9. Hempel , Georye . & Simonson, Donald G." Bank Management Text & Cases"7thEdition,NewYork.JohnWilleg,1999.
4. Tufano P., " How financial Engineering can Advance corporate strategy" , Harvard Business Review, 1996.
5. Williams : Arthur –jr – University of minnesota , Michael L. Smith- ohio state University , Peter C. Young- University of st Thomas , Risk Management and Insurance ,copyright ,1995, new York, st Louis San Francisco Auckland Bogota Lisbon London.
6. COSO's Enterprise Risk Management – Integrated Framework , Committee of Sponsoring Organizations of the Tread way Commission (COSO) , New York, NY , September, 2004 .
7. Ismail, Abdul Ghafar," Financial Innovations, A Challenge to Regulators and Supervisors "Paper to be presented at the Seminar on Islamic Financial Engineering Universities Islam Indonesia , Yogyakarta, Indonesia, 2007.
8. Al-Taani ,Khalaf ," Challenges facing financial engineering with Islamic rules" international Journal of Economics, Finance and Management Sciences. Vol. 1, No. 5, Finance & Banking Dept, Irbid National University, Irbid , Jordan, 2013.
9. Obaidullah ,Mohammed ,Financial Engineering with Islamic Options, Islamic Economic Studies Vol. 6, No. 1, 1998.
10. Abu Umar Faruq Ahmad , " A Historical Evolution of Islamic Bank and Capital Market : Where are we now ? " Global Islamic Economic Magazine 22, march ,2014.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com